ردود وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية (قطاع العمل) على استبيان حماية حقوق الإنسان أثناء وبعد كوفيد-19

(الاستبيان المشترك للمكلفين بولايات الإجراءات الخاصة بمجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة)

أولا: الأسئلة الشائعة

التأثير على حقوق الأنسان

- **توضيح أثر الوباء على التمتع بحقوق الإنسان وما هي الإجراءات التي اتخذتها الدولة لاحترام حقوق الإنسان وحمايتها وتفعيلها؟**

الرد: حرصت دولة قطر منذ بداية أزمة كوفيد-19على حماية حقوق الانسان وتوفير الرعاية لجميع فئات المجتمع دون تمييز، وعملت وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية بالتعاون مع الجهات المختصة على اتخاذ التدابير اللازمة لحماية العمال بشكل عام، سواء كانوا قطريين أو غير قطريين، وضمان حقوقهم الأساسية ووضعت سياسة واضحة لضمان الاستجابة العاجلة والتنفيذ الفعلي لهذه التدابير حرصا على القيام بدورها في تطبيق قانون العمل وتوفير اشتراطات السلامة والصحة المهنية داخل أماكن العمل وسكن العمال، وذلك على النجو الذي سيتم شرحه بالتفصيل بمناسبة الردّ على أسئلة الاستبيان.

- **هل توجد في بلدك أية تدابير بعد الوباء كان لها أثر محدود على حقوق الإنسان؟ إذا كان الأمر كذلك، يرجى سردها، مع تقديم تفسير لتبنيها وتحديد الإطار الزمني الذي سيتم رفعها بموجبه؟**

الرد:- تقرر إيقاف جميع الرحلات القادمة إلى الدوحة ابتداءً من يوم الاثنين الموافق 16 مارس 2020 وتطبيق قرار الحجر الصحي أو المنزلي على جميع المواطنين القادمين إلى دولة قطر من أي وجهة في العالم فور وصولهم ولمدة 14 يوماً.

وفيما من الممكن التنقل داخل الدولة، تقرر إيقاف خدمات النقل العام بشكل مؤقت، بما في ذلك خدمة مترو الدوحة وخدمة حافلات النقل العام.

- تم اغلاق جزء من المنطقة الصناعية يبدأ من الشارع رقم 1 إلى الشارع رقم 32، لمدة أسبوعين قابلة للتجديد، ابتداء من يوم 17 مارس 2020، وجاء هذا القرار لسلامة سكان المنطقة عن طريق إجراءات الفحص الطبي المستمر، ووقاية المناطق الأخرى من انتشار الفايروس بشكل أكبر. وحرصت الدولة على ألا يؤثر هذا القرار على الاحتياجات اليومية لقاطني هذه المنطقة، حيث تم التنسيق مع الشركات المعنية باستمرار توفير الاحتياجات اليومية للعاملين لديها وصرف رواتبهم في مواعيدها المعتادة، بالإضافة إلى التنسيق ما بين وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية وقطر الخيرية، لتوفير المزيد من الدعم مثل توزيع الكمامات والمعقمات وغيرها من الاحتياجات.

- كما تقرر ابتداء من يوم 17 مارس 2020 إغلاق محلات بيع التجزئة وفروع البنوك في المجمعات التجارية ومراكز التسوق (ويستثنى منها محلات بيع المواد الغذائية والصيدليات) وإغلاق محلات وكافة أنشطة الصالونات الرجالية والنسائية وأنشطة الأندية الصحية في الفنادق.

-بتاريخ 21 مارس 2020 أصدر رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية ورئيس اللجنة العليا لإدارة الأزمات، قرارا بفرض إجراءات احترازية لمنع كافة أشكال التجمع، بسلطة القانون، على سبيل المثال لا الحصر (الكورنيش، والحدائق والشواطئ العامة، والتجمعات الاجتماعية)، وذلك استمراراً للجهود التي تبذلها الدولة للتصدي لفيروس كورونا (كوفيد- 19) المتفشي في العالم، والحد من انتشاره بين المواطنين والمقيمين في الدولة.

- قرر مجلس الوزراء (بتاريخ 18 /3/ 2020، و 2020/4/1) تقليص عدد الموظفين بالجهات الحكومية والعمال المتواجدين بمقرات العمل في القطاع الخاص إلى 20% من إجمالي عدد الموظفين والعمال، لضمان

سير وانتظام المرافق العامة وإنجاز الأنشطة الضرورية، بينما يباشر 80% من الموظفين والعمال أعمالهم عن بعد من منازلهم أو عند الطلب بحسب الأحوال. وتتولى وزارة التجارة والصناعة، بالتنسيق مع الجهات المعنية، تحديد الأنشطة الضرورية المستثناة من هذا القرار. كما تقرر تقليص ساعات العمل إلى ست ساعات عمل يوميا للموظفين والعاملين المتواجدين بمقر عملهم في القطاعين الحكومي والخاص.

- قرر مجلس الوزراء بتاريخ 22 أبريل 2020 أن يلتزم الموظفون والعاملون في القطاعين الحكومي والخاص الذين تقتضي طبيعة عملهم تقديم خدمات للجمهور والعملاء بارتداء الكمامات أثناء قيامهم بأعمالهم ومهامهم، كما يلتزم المراجعون والعملاء بارتداء الكمامات، ويلتزم المتسوقون بارتداء الكمامات قبل دخولهم إلى محال بيع المواد الغذائية والتموينية وأثناء التسوق، ويلتزم العاملون في قطاع المقاولات بارتداء الكمامات أثناء قيامهم بأعمالهم ومهامهم، مع مراعاة قيام المسؤولين في هذا القطاع بتوفير تلك الكمامات والالتزام بالإجراءات والتدابير الاحترازية المقررة.

- قرر مجلس الوزراء بتاريخ 18 مايو 2020 بان يلتزم جميع المواطنين والمقيمين بتثبيت تطبيق احتراز (EHTERAZ)على الهواتف الذكية عند الخروج من المنزل لأي سبب.

- وبناء على المعطيات والدراسات المستفيضة التي أجرتها الجهات المعنية في الدولة، **بدأت دولة قطر ابتداء من يوم 15 يونيو 2020 في رفع القيود بشكل تدريجي جراء جائحة كورونا على أربع مراحل تستمر حتى 1 سبتمبر 2020**. وقد تم وضع خطة للرفع التدريجي للقيود تراعي الأولويات مع الحرص التام على تفادي المخاطر التي قد تنجم جراء عملية الرفع، حيث ستخضع كل مرحلة للتقييم والمراجعة بناء على منحنى انتشار الفيروس، ويعتمد نجاح كل مرحلة على التزام الجميع بتطبيق الاجراءات الاحترازية المطلوبة.

أ- هل تم تحديد هذه التدابير بموجب القانون؟ إذا كانت الإجابة نعم، يرجى الإشارة إلى التشريعات ذات الصلة

الردّ: تم تنظيم التدابير الاحترازية من الامراض المعدية وتحديد الجهات المختصة باتخاذ تلك التدابير ضمن المرسوم بقانون رقم (17) لسنة 1990 بشأن الوقاية من الأمراض المعدية، المعدل بالقانون رقم (9) لسنة 2020 (الصادر بالجريدة الرسمية بتاريخ 26 مارس 2020) والذي نصت المادة (10) منه أنه " للوزير بقرار منه عند ظهور مرض معد، اعتبار جهة ما موبوءة بهذا المرض، وفى هذه الحالة يكون للجهة الصحية المختصة أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لمنع انتشار العدوى من عزل وتطهير وتحصين ومراقبة وغير ذلك...

ولمجلس الوزراء، بناءً على اقتراح الوزير، وبغرض الحد من انتشار المرض المعدي، أن يتخذ الإجراءات والتدابير العامة المناسبة للمحافظة على الصحة العامة، بما في ذلك فرض القيود على حرية الأشخاص في التجمع والانتقال والإقامة والمرور في أماكن أو أوقات معينة ".

ب- لماذا كانت هذه التدابير ضرورية للاستجابة لوضع كوفيد-19؟

الرد: كانت هذه التدابير ضرورية لحماية الصحة العامة ووقاية الأفراد من الفيروس، وقد ساهمت بشكل كبير وفعال في التحكم في مستوى تفشي الفيروس وساعدت أيضا في قدرة النظام الصحي على التعامل مع جميع الحالات.

ت- هل كانت هذه التدابير متناسبة بالنظر إلى نتائجها المتوقعة لمواجهة الوباء

الرد: حرصت الدولة على أن تكون الإجراءات الاحترازية متناسبة مع المخاطر المراد درؤها بحيث لا يتم الحد من حريات الأفراد إلا بقدر ما تقتضيه ضرورة الحفاظ على الصحة العامة، مع مراعاة كل الجوانب الحياتية الأخرى سواء على الصعيد الاجتماعي أو الاقتصادي.

وقد ساهمت تلك الاجراءات التي طبقتها الدولة في مراحل متقدمة بشكل كبير وفعال في التحكم في مستوى تفشي الفيروس وساعد ذلك أيضا في قدرة النظام الصحي على التعامل مع جميع الحالات. وبدأت دولة قطر

ابتداء من يوم 15 يونيو 2020 في رفع القيود بشكل تدريجي جراء جائحة كورونا على أربع مراحل تستمر حتى 1 سبتمبر 2020.

ث- وهل لهذه التدابير أي آثار تمييزية على مختلف فئات السكان؟ إذا كان الأمر كذلك، يرجى توضيح أي منها ولماذا.

الرد: لا وجود لأي آثار تمييزية حيث تنطبق التدابير الاحترازية المشار اليها على جميع فئات المجتمع على السواء دون أي تمييز.

- **يرجى وصف ما إذا كانت ردود الدول أو الشركات أو المنظمات الدينية أو الجهات الفاعلة الأخرى على الوباء قد أدت إلى تراجع حقوق الإنسان، بما في ذلك ما يتعلق بالعمل الإيجابي، والمساواة بين الجنسين، وعدم حرمان الأشخاص ذوي الإعاقة والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي والهوية الجنسانية، وحقوق الأراضي من السكان الأصليين أو الوصول إلى خدمات الصحة الجنسية والإنجابية؟**

الرد: لم تؤد التدابير الاحترازية المشار إليها إلى تراجع حقوق الانسان في دولة قطر، باعتبارها تدابير وقتية متناسبة مع خطورة الوباء، لا سيما وأنه تم الشروع في رفع تلك القيود بشكل تدريجي ابتداء من يوم 15 يونيو 2020، وذلك على أربع مراحل تستمر حتى 1سبتمبر 2020.

- **ما هي الآثار طويلة المدى للجائحة وتدابير استجابتها المتوقعة على التمتع بحقوق الإنسان؟**

الرد: نظرا إلى الصبغة الوقتية للتدابير التي تم الشروع في رفعها تدريجيا، فإنه من غير المتوقع أن يكون لها أي آثار على التمتع بحقوق الانسان على المدى الطويل.

- **يرجى توضيح ما إذا كانت آليات التعافي الاقتصادي والمساعدة المالية للحد من الأثر الاقتصادي الاجتماعي للتدابير المعتمدة قد خضعت لتقييم مسبق لأثر حقوق الإنسان؟**

الرد: حرصت الدولة من خلال حزمة الحوافز المالية لمساعدة القطاع الخاص (بقيمة 75 مليار ريال قطري أي حوالي 10٪ من الناتج المحلي الإجمالي) على استدامة الأعمال والوظائف أثناء الازمة، بما يضمن حقوق العمال في الحصول على أجورهم.

وقد تم اعتماد مجموعة من السياسات والبرامج لدعم القطاع الخاص حيث أطلق بنك قطر للتنمية برنامج الضمانات الوطني للاستجابة لتداعيات كورونا، وذلك بتخصيص ضمانات للبنوك المحلية بما قيمته 3 مليارات ريال لمنح قروض ميسرة بدون فوائد أو رسوم للشركات الخاصة المتأثرة بصعوبات سداد المدفوعات قصيرة الأجل، من أجل مساعدتها على دفع رواتب الموظفين حسب نظام حماية الأجور لمدة ثلاثة أشهر تدفع على أساس شهري، وكذلك دفع مستحقات الإيجار (مصانع ، مرافق أعمال ، مستودعات ، سكن العمال) لمدة ثلاثة أشهر تدفع على أساس شهري.

وتهدف هذه الإجراءات الاستثنائية الى تمكين الشركات والأنشطة المتضررة من الازمة من مواصلة دفع أجور العمال وضمان استدامة الوظائف في القطاع الخاص، حيث يمكن لصاحب العمل (في الأنشطة المتضررة المشار إليها) أن يتقدم للبنك لتمكينه من تغطية رواتب العمال.

ويتم مراقبة التزام الشركات المستفيدة بدفع أجور العمال من خلال برنامج حماية الأجور الذي يلزم صاحب العمل بتحويل الأجر إلى الحساب البنكي لعامل خلال الآجال المحددة، كما يضع النظام آلية التدقيق الإلكتروني لضبط المخالفين وتوقيع عقوبات على المنشآت التي تتأخر في دفع الأجور تصل للسجن لمدة شهر وغرامة لا تقل عن ألفي ريال ولا تزيد عن ستة آلاف ريال، فضلا عن وقف جميع تعاملات المخالف مع وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية ومنعه من الحصول على اي تصاريح عمل جديدة.

وقد وافق مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 3 يونيو 2020 على مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون العمل الصادر بالقانون رقم (14) لسنة 2004، ويتضمن المشروع **تشديد العقوبة على أصحاب العمل غير الملتزمين بسداد المستحقات المالية للعمال.**

معلومات إحصائية

- **يرجى تقديم بيانات وبائية عن إصابات كوفيد-19، ومعدلات التعافي والوفيات في بلدك أو منطقتك أو اقليمك، مصنفة حسب الجنسية، السلالة، العرق، الدين، الشعوب الأصلية، العمر، الجنس، التوجه الجنسي والهوية الجنسانية، مستويات الدخل / الفقر، الإعاقة، حالة الهجرة أو حالة السكن. ما هي المجموعات في بلدك التي تأثرت بشكل غير متناسب بـ كوفيد-19 وكيف يمكن تفسير ذلك؟**
- **يرجى تقديم بيانات مصنفة حسب العمر عن الأشخاص المصابين بكوفيد-19 والنسبة المئوية للذين يعيشون في مؤسسات رعاية كبار السن. يرجى تقديم بيانات مصنفة حسب العمر عن الوفيات الناجمة عن كوفيد-19 والنسبة المئوية للذين كانوا في مؤسسات الرعاية.**

- **يرجى مشاركة أي معلومات وبيانات عن توفر الخدمات الصحية لضمان الوصول إلى الفحص ومعدات الوقاية الشخصية والعلاج. يرجى تحديد مدى محدودية الوصول إلى قضايا الإمداد، والحواجز الاقتصادية والاجتماعية أو غيرها من الحواجز مثل الفحوصات ومعدات الحماية الشخصية وخدمات الرعاية الصحية، ولا سيما للأشخاص الذين ينتمون إلى مجموعات عرقية أو إثنية معينة والسكان الأصليين وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، و المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي والهوية الجنسانية، أو الأشخاص الذين يعيشون في فقر أو في حالة من التشرد، أو العمال المهاجرين، أو الأشخاص الذين لا يتمتعون بمكان إقامة قانوني.**

الرد:

الخدمات الصحية للعمال المهاجرين:

أجرت وزارة الصحة العامة فحوصات مجانية يومية على نطاق واسع للتأكد من الإصابة بمرض كوفيد 19 شملت مئات الآلاف من الأشخاص (تراجع النشرات اليومية على موقع وزارة الصحة العامة) من مختلف فئات المجتمع دون تمييز ومنهم العمال الوافدين.

وتتعاون وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية مع وزارة الصحة لحث أصحاب الشركات الكبرى على تنظيم إجراءات الفحص الطبي للعمال. كما حرصت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية على توعية العمال بأعراض ومسببات الوباء ضمن وثيقة المعلومات الأساسية "صحتك والعمل" المشار إليها التي تم نشرها وتوزيعها عليهم وهي تنص على أنه يتعيّن على العمّال عزل أنفسهم والاتصال بالخطّ الساخن 16000الخاص بكوفيد 19 أو طلب سيارة إسعاف في حالة الطوارئ على الرقم 999، وذلك في الحالات التالية:

- ظهور أي من أعراض الكوفيد 19، مثل السّعال أو الحمى أو الصعوبة في التّنفس
- اتصالهم مع أي شخص ثبتت إصابته بكوفيد 19 حتى لو لم تظهر على هذا الشخص أي أعراض للمرض وقت الاتصال.
- عودتهم مؤخراً من بلد ينتشر فيه المرض على نطاق واسع في حالة الطوارئ
- كما تنصح تلك الوثيقة العمال بالاطلاع على التدابير التي تتخذها وزارة الصحة العامة أولا بأول من خلال زيارة موقعها www.moph.gov.qa
- يمكن للجهات المختصة بالدولة أن تعزل أحد العمّال، في انتظار نتائج الاختبار، في حال الشكّ بإصابته بكوفيد 19 (في حال ظهور أي من الأعراض أو في حال الاتّصال مع أي شخص تبيّن أنّه مصاب بكوفيد 19.)

ويتمّ حجر العمّال الذين تبيّن الاختبارات إصابتهم بكوفيد 19 في مراكز محددة وتقدم لهم الرعاية الطبية الضرورية والغذاء والسكن بشكلٍ مجّاني، كما يتولّى فريق طبي متخصّص تابع لوزارة الصّحة العامة يعمل

تحت إشراف اللّجنة العليا لإدارة الأزمات مسؤولية ترتيب علاج العمّال في العزل والحجر الصحي، ولا يتحمّل صاحب العمل مسؤوليّة ترتيب مسألة عزل أو حجر العمّال.
ولتمكين العمال الذين يخضعون للعزل من التواصل مع أقاربهم في بلادهم، تولت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية امداد مدينة مكينس العمالية بأجهزة كمبيوتر على دفعتين يصل عددها إلى 1136 جهاز وذلك عبر مبادرة "التواصل الأفضل" بالتعاون مع وزارة المواصلات والاتصالات والهلال الأحمر القطري .

كما يتعين التأكيد على أن جميع العمّال يتلقون العلاج اللاّزم بشكلٍ مجّاني بغضّ النظر عن وضعهم وخلال الأزمة الحالية، ولا تعتبر البطاقة الصحية أو بطاقة الإقامة ضروريّة للخضوع للاختبار أو تلقّي العلاج اذ ان هذه الخدمات توفرها دولة قطر بشكلٍ مجانيّ.

- **يرجى تزويدنا ببيانات تشير إلى التأثير الاجتماعي والاقتصادي للانكماش الاقتصادي الناجم عن كوفيد-19 مثل التغيرات في دخل الأسرة، وزيادة البطالة، والحصول على الغذاء والحياة التقليدية، والفقر أو التشرد في مقاطعتك أو اقليمك أو منطقتك، مصنفة حسب الجنسية أو السلالة أو العرق أو العمر أو الجنس أو الميول الجنسية أو الهوية الجنسية أو الإعاقة أو الدين أو حالة الهجرة.**

فيما يتعلق بالحماية الاجتماعية وتداعيات الأزمة على الأسر : تقدم إدارة الضمان الاجتماعي في وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية الضمان الاجتماعي (المساعدة النقدية) لحوالي 14000 أسرة منتفعة والتي تشمل كبار السن، وذوي الإعاقة، والنساء المعوزات، والأسر الفقيرة، والأيتام ومن في حكمهم، وأسر السجناء، وتقدم لهم معونات نقدية كبيرة تتناسب مع تكاليف المعيشة في دولة قطر، واستمر تقديم هذه المعونات أثناء جائحةكوفيد19 دون توقف، أو نقصان أو تأخير، وتم استقبال كافة الطلبات والإجابة عن الاستفسارات بشكل الكتروني، ودون أي نوع من التمييز، كما تم تمديد بطاقات الضمان الاجتماعي دون الحاجة لمراجعة المستفيدين للوزارة.
في مجال إسكان المواطنين فإن الدولة تقدم خدمات إسكانية متعددة لكافة المواطنين لضمان توفير السكن اللائق للأسر القطرية، من خلال توفير الأراضي السكنية لكل رب أسرة مع توفير قرض ميسر ودون فوائد للبناء، كما توفر الدولة كافة الخدمات الهندسية والاستشارية مجانا، إضافة إلى خدمات المياه والكهرباء والصرف الصحي التي تقدم مجانا لكافة المواطنين، واستمر تقديم هذه المعونات أثناء جائحة كوفيد19 دون توقف، أو نقصان، وتم استقبال كافة الطلبات والإجابة عن الاستفسارات بشكل الكتروني ودون أي نوع من التمييز.
كما قررت الحكومة اعفاء كافة السلع الغذائية والطبية من الرسوم الجمركية، وشملت هذه الإعفاءات رسوم الكهرباء والماء لقطاع الضيافة والسياحة والتجزئة والصناعات الصغيرة والمتوسطة والمجمعات التجارية مقابل تقديم خدمات واعفاء الإيجارات للمناطق اللوجستية والصناعات الصغيرة والمتوسطة، مما انعكس بشكل إيجابي على تكاليف المعيشة للأسر.
وقامت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بتسهيل الإجراءات لكل الفئات بتقديم جميع خدمات قطاع شؤون الأسرة كالحضانات-الأحداث-ذوي الإعاقة، وكبار السن والأيتام من خلال تطبيقات الوزارة الالكترونية للحد من التواجد في مقر عمل الوزارة، وتقديم التوجيه والإرشاد عبر وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، حيث تولي دولة قطر اهتماما كبيرا للفئات الأكثر عرضة لآثار السلبية لهذه الجائحة، وخاصة كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة من خلال تقديم الرعاية اللازمة بكل راحة وسهولة، كما تم اتخاذ تدابير احترازية لحماية الأحداث بالافراج عن أغلبهم من مراكز الاحداث بالتنسيق بين إدارة شرطة الأحداث ونيابة قاضي الأحداث.
وتم كذلك اعداد دليل لإجراءات العمل وتدابير السلامة والوقاية الصحية للحد من انتشار الفيروس في حضانات الأطفال تمهيدا لإعادة فتحها قريبا.

كما قامت الدولة بتأجيل سداد كافة قروض الأسر المنتجة والقروض الصغيرة للبنوك لمدة عام كامل دون زيادة أو تكاليف إضافية، لمساعدة أصحاب المشاريع الصغيرة على الصمود وتجاوز الجائحة وآثارها الاقتصادية السلبية.
وتم كذلك اعداد دليل لإجراءات العمل وتدابير السلامة والوقاية الصحية للحد من انتشار الفيروس في حضانات الأطفال تمهيدا لإعادة فتحها قريبا. كما قامت الدولة بتأجيل سداد كافة قروض الأسر المنتجة والقروض الصغيرة لمدة عام كامل دون زيادة أو تكاليف إضافية، لمساعدة أصحاب المشاريع الصغيرة على الصمود وتجاوز الجائحة وآثارها الاقتصادية السلبية.

- **ما هي المجموعات التي تم تحديدها على أنها معرضة بشكل خاص للمعاناة الاجتماعية والاقتصادية في سياق أزمة كوفيد-19؟**

الرد:
العمال الوافدين (السؤال2 والحق في الغذاء بالسؤال1) يمثل العمال المهاجرون 80 في المائة من سكان قطر وأكثر من 92 في المائة من قوتها العاملة، وتعتبر رعاية هؤلاء العمال، بمن فيهم العمال المنزليون وخاصة النساء، من الأولويات الوطنية للدولة، ومنذ ظهور جائحة فايروس كورونا (كوفيد19) قامت دولة قطر باتخاذ التدابير اللازمة لحماية جميع العمال وضمان حقوقهم الاساسية وتوفير جميع احتياجاتهم **(بما فيها الحق في الغذاء** والسكن والرعاية الصحية)، وفقا لما سيتم شرحه بالتفصيل ضمن الردود على الأسئلة اللاحقة.

- **يرجى تقديم بيانات عن عدد كبار السن الذين يعيشون في مؤسسات الرعاية السكنية أو أماكن بديلة، وعدد كبار السن الذين يعيشون في حالة تشرد و / أو بدون سكن لائق، وعدد كبار السن الذين هم في السجون ومخيمات اللاجئين والمستوطنات العشوائية.**
- **يرجى تقديم بيانات عن إساءة معاملة كبار السن وإهمالهم، داخل وخارج مؤسسات الرعاية بما يوجه انتباه السلطات العامة أو آليات الشكاوى.**

الرد:
فيما يتعلق برعاية كبار السن:
تقدم إدارة الضمان الاجتماعي في وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية الضمان الاجتماعي (المساعدة النقدية) لحوالي 14000 أسرة منتفعة والتي تشمل كبار السن، وتقدم لهم معونات نقدية كبيرة تتناسب مع تكاليف المعيشة في دولة قطر، واستمر تقديم هذه المعونات أثناء جائحةكوفيد19 دون توقف، أو نقصان أو تأخير، وتم استقبال كافة الطلبات والإجابة عن الاستفسارات بشكل الكتروني، ودون أي نوع من التمييز، كما تم تمديد بطاقات الضمان الاجتماعي دون الحاجة لمراجعة المستفيدين للوزارة.
وقامت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بتسهيل الإجراءات لكل الفئات بتقديم جميع خدمات قطاع شؤون الأسرة بما فيها كبار السن من خلال تطبيقات الوزارة الالكترونية للحد من التواجد في مقر عمل الوزارة، وتقديم التوجيه والإرشاد عبر وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، حيث تولي دولة قطر اهتماما كبيرا للفئات الأكثر عرضة لآثار السلبية لهذه الجائحة، وخاصة كبار السن.
كما تجدر الإشارة إلى تدابير الحماية الاجتماعية للأسر والإسكان والاعفاءات من الرسوم وسداد قروض الأسر المنتجة، التي تم عرضها أعلاه بالتفصيل.

- **يرجى تقديم بيانات عن حوادث العنف المنزلي، بما في ذلك حالات قتل الإناث المصنفة حسب أ) قتل أنثى الشريك الحميم ب) قتل الإناث المرتبط بالأسرة بناءً على العلاقة بين الجاني والضحية / الضحايا) جميع حالات قتل الإناث الأخرى بناءً على السياق القطري.**

حماية مختلف الفئات المعرضة للخطر والشعوب الاصلية

- **ما هي الاجراءات التي اتخذتها السلطات العامة لحماية الفئات المعرضة للخطر من كوفيد-19، خاصة: (أ الرعاية الصحية والأخصائيين الاجتماعيين، (ب كبار السن، (ت أشخاص أخريين لديهم**

نظام مناعة منخفض محتمل مثل الشعوب الاصلية والأشخاص المصابين بفيروس الايدز، (ث الأشخاص المحتجزون والسجناء، بمن فيهم الشخص المحتجز لدى الدولة، (ج أشخاص يعيشون في دور الرعاية، (ح الأطفال والبالغين الذين يعيشون في مؤسسات أو معسكرات أو ملاجئ أو أماكن إقامة جماعية، (خ الأشخاص ذوى الاحتياجات الخاصة، (د المشردون، (ذ الأشخاص الذين يعيشون في مستوطنات غير رسمية ومنازل مكتظة، (ر اللاجئين والنازحين داخليا، (ز العمال المهاجرين.

الرد:

مثلما أوضحنا أعلاه، تقدم إدارة الضمان الاجتماعي في وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية الضمان الاجتماعي (المساعدة النقدية) لحوالي 14000 أسرة منتفعة والتي تشمل كبار السن، وذوي الإعاقة، والنساء المعوزات، والأسر الفقيرة، والأيتام ومن في حكمهم، وأسر السجناء، وتقدم لهم معونات نقدية كبيرة تتناسب مع تكاليف المعيشة في دولة قطر، واستمر تقديم هذه المعونات أثناء جائحةكوفيد19 دون توقف، أو نقصان أو تأخير، وتم استقبال كافة الطلبات والإجابة عن الاستفسارات بشكل الكتروني، ودون أي نوع من التمييز، كما تم تمديد بطاقات الضمان الاجتماعي دون الحاجة لمراجعة المستفيدين للوزارة.

كما توفر الدولة خدمات المياه والكهرباء والصرف الصحي التي تقدم مجانا لكافة المواطنين، واستمر تقديم هذه المعونات أثناء جائحة كوفيد19 دون توقف، أو نقصان، وتم استقبال كافة الطلبات والإجابة عن الاستفسارات بشكل الكتروني ودون أي نوع من التمييز.

كما قررت الحكومة اعفاء كافة السلع الغذائية والطبية من الرسوم الجمركية، وشملت هذه الإعفاءات رسوم الكهرباء والماء لقطاع الضيافة والسياحة والتجزئة والصناعات الصغيرة والمتوسطة والمجمعات التجارية مقابل تقديم خدمات واعفاء الإيجارات للمناطق اللوجستية والصناعات الصغيرة والمتوسطة، مما انعكس بشكل إيجابي على تكاليف المعيشة للأسر.

وقامت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بتسهيل الإجراءات لكل الفئات بتقديم جميع خدمات قطاع شؤون الأسرة كالحضانات-الأحداث-ذوي الإعاقة، وكبار السن والأيتام من خلال تطبيقات الوزارة الالكترونية للحد من التواجد في مقر عمل الوزارة، وتقديم التوجيه والإرشاد عبر وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، حيث تولي دولة قطر اهتماما كبيرا للفئات الأكثر عرضة لآثار السلبية لهذه الجائحة، وخاصة كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة من خلال تقديم الرعاية اللازمة بكل راحة وسهولة.

كما تم اتخاذ تدابير احترازية لحماية الأحداث بالإفراج عن أغلبهم من مراكز الاحداث بالتنسيق بين إدارة شرطة الأحداث ونيابة قاضي الأحداث.

وفيما يتعلق بحماية العمال الوافدين: منذ ظهور جائحة فايروس كورونا (كوفيد19) في العالم قامت دولة قطر باتخاذ التدابير الاحترازية اللازمة لحماية جميع العمال بشكل عام سواء كانوا قطريين أو غير قطريين، ووضعت سياسة واضحة لضمان الاستجابة العاجلة والتنفيذ الفعلي لهذه التدابير، حرصا على القيام بدور فعال في تطبيق قانون العمل ورعاية العمال وتوفير الوقاية والرعاية الصحية، التي تتكامل مع الحماية الاجتماعية.

وتقوم سياسة الحماية الاجتماعية للعمال الوافدين خلال الازمة على عدة ركائز:

أولاً: اعتماد حزمة من الحوافز المالية لمساعدة القطاع الخاص ضمانا لاستدامة التوظيف

تخصيص 75 مليار ريال قطري في إطار حزمة من الحوافز المالية لمساعدة القطاع الخاص، منها 3 مليارات ريال لتنفيذ برنامج الضمانات الوطنية لمنح قروض ميسرة وبدون عمولات أو رسوم للشركات المتضررة لدعم الرواتب ومواصلة صرف أجور العمال.

ثانيا: تنظيم العلاقة التعاقدية بين أصحاب العمل والعمال خلال الازمة:

وجهت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بما يلي:

- يجوز لجميع القطاعات والأنشطة والخدمات التي اتبعت التعليمات الحكومية بوقف مزاولة اعمالها نظرا للإجراءات الاحترازية لمكافحة انتشار فيروس كورونا (كوفيد-19)، أن يتفق أصحاب العمل والعمّال على أن يقوم العمّال بإجازة غير مدفوعة الأجر أو إجازتهم السنويّة، او يخفضون ساعات العمل، أو يتم الاتفاق على تخفيض الأجر مؤقتاً وفقا للشروط التالية:
  - في الحالات التي يقدّمون فيها الغذاء و/أو السكن (مباشرة أو صرف بدلات) يجب أن يواصلوا توفير الغذاء والسّكن اللائقين مجاناً للعمّال. ولا يمكن تخفيض أو إلغاء هذه المزايا.
  - يستمر العمّال المعزولين أو المحجورين صحياً أو الذين يتلقون العلاج في الحصول على أجرهم الأساسي وبدلاتهم بغضّ النظر عمّا إذا كان يحقّ لهم الحصول على إجازة مرضية من عدمه.
- يجوز لأصحاب العمل إنهاء عقود العمل، لكن يجب أن يتمّ بالامتثال التام لأحكام قانون العمل والعقد، بما في ذلك فترة الاخطار ودفع جميع المستحقّات المعلّقة، بما في ذلك تذكرة العودة إلى الوطن.
- خلال هذه الفترة وحتى في الحالات التي يتمّ فيها إنهاء عقود العمّال، يبقى أصحاب العمل مسؤولين عن توفير الغذاء والسكن اللائقين للعمّال مجاناً، أو بدلات نقديّة مُعادِلة، إلى حين تأمين إجراءات عودة العامل إلى وطنه على نفقة صاحب العمل.

وأكدت الوزارة على أصحاب العمل والعمال التنسيق والتعاون فيما بينهم خلال هذه الفترة لإيجاد الحلول المناسبة التي تضمن مصلحة الطرفين لحين الانتهاء من هذه الظروف القاهرة.

ثالثا: التوعية وتقديم الرعاية الصحية المجانية لجميع العمال دون تمييز

- ✓ جهود التوعية: اصدار نشرة توعوية للعمال بعدة لغات بعنوان "صحتك والعمل" تتضمن المعلومات الأساسية للعمال في ظل الظروف الراهنة كما تجيب على اغلب الاستفسارات الشائعة، تم نشرها عبر الصحف ووسائل الاعلام المرئية والمسموعة ومواقع التواصل الاجتماعي للوزارة (فايسبوك وتويتر) وهي تشمل جميع العمال بما فيهم عمال المنازل وخاصة النساء، فضلا عن توجيه رسائل نصية للعمال والعاملات بالمنازل بعشر لغات مختلفة لتوعيتهم بحقوقهم وواجباتهم خلال فترة الوباء

توطيد الشراكات مع المجتمع المدني: تم تشكيل فريق مشترك مع جمعية قطر الخيرية بالتعاون مع وزارة الداخلية ووزارة الصحة، تم من خلاله توزيع 26 ألفا و77 حقيبة صحية وتوعوية و53 ألفا و206 سلال غذائية ومواد أخرى، واحتوت على أدوات نظافة شخصية ومُعقّمات وكمامات، إلى جانب نشرات توعوية لكل عامل بلغته، كما تم توزيع 90 ألف نسخة من الكتيبات والمنشورات التوعوية بـ9 لغات مختلفة.

- ✓ تقديم الرعاية الصحية المجانية للعمال:

تجري وزارة الصحة العامة فحوصات يومية على نطاق واسع للتأكد من الإصابة بمرض كوفيد 19 شملت مئات الآلاف من الأشخاص وهي تشمل جميع المتساكنين بمن فيهم العمال ومستخدمي المنازل وخاصة النساء، وتتعاون وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية مع وزارة الصحة لحث أصحاب الشركات الكبرى على تنظيم إجراءات الفحص الطبي للعمال. كما حرصت الوزارة ضمن وثيقة المعلومات الأساسية "صحتك والعمل" على توعية العمال بأعراض ومسببات الوباء والتدابير التي يجب عليهم اتخاذها في حال ظهور أي من أعراض المرض أو اتصالهم مع أي شخص ثبتت إصابته به

و يتعين التأكيد على أن جميع العمّال ومستخدمي المنازل من النساء والرجال يتلقون العلاج اللاّزم بشكلٍ مجّاني بغضّ النظر عن وضعهم وخلال الأزمة الحالية، ولا تعتبر البطاقة الصحية أو بطاقة الإقامة ضروريّة للخضوع للاختبار أو تلقّي العلاج .

رابعا: اعتماد "سياسة وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية بشأن الاجراءات التي يجب على الشركات اتخاذها في مكان العمل والسكن لحماية العمال لغاية التخفيف من انتشار فيروس كورونا" التي تنص على تدابير واضحة للوقاية تشمل توعية العمال والتنظيف وحصر التجمع الاجتماعي بالحد الأدنى الضروري في مواقع العمل وسكن العمال ووسائل نقلهم ، مع التأكيد على التنسيق مع الجهات المختصة بالصحة العامة

لتحديد الحالات المشتبه بإصابتها بالفيروس في مكان العمل وإدارتها بشكل صحيح، والقيام بإجراءات الفحص ومتابعة الحالة الصحية للعمال وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي لهم.
وتؤكد وزارة التنمية الإدارية أهمية دور اللجان العمالية في توعية العمال بمخاطر /كورونا، وتضم اللجان ممثلين عن إدارة الشركة وممثلين منتخبين عن العمال وتعقد اجتماعات دورية لمناقشة الأمور المتعلقة بشؤون العمل داخل المنشأة.
وتسعى وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية من خلال الاجتماعات الدورية مع تلك اللجان (بما فيها الاجتماعات عن بعد) والتواصل المكثف مع ممثلي العمال إلى مشاركتهم في جهود توعية العمال حول طرق الوقاية من فيروس كورونا (كوفيد-19) وتزويدهم بالإرشادات الصحية. وتظهر أهمية اللجان العمالية في ظل أزمة تفشي فيروس كورونا (كوفيد-19) حيث إن التصدي للتحديات الاجتماعية والاقتصادية للجائحة يتطلب التعاون التام بين جميع الأطراف المعنية والتي تشمل وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية وأصحاب العمل والعمال.
-إطلاق حملة واعي: ولتوعية أصحاب العمل بسياسة الوزارة المشار إليها، أطلقت وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية حملة (واعي) وهي حملة موسعة من خلال زيارات ميدانية يقوم بها مفتشو إدارة تفتيش العمل بالوزارة للتوعية والارشاد لجميع المنشآت بالدولة والتأكد من ارتداء الكمامات الواقية والقفازات والتباعد الاجتماعي سواء في أماكن العمل أو وسائل نقل العمل وكذلك أماكن سكن واستراحات العمال.
-المراقبة والعقوبات: كما أجرت إدارة تفتيش العمل حملات تفتيش صارمة وتم رصد خالفات للعديد من الشركات بمواقع العمل سكن العمال ووسائل نقلهم لمخالفتها تلك التوجيهات، واحالتها للجهات الأمنية لاتخاذ اللازم بشأنها.
خامسا: الدعم والمساندة وفض النزاعات
عينت الوزارة فريقا متخصصا من يعمل خلال 24 ساعة على تلقي الاتصالات والرسائل بعشر لغات (عربي-انجليزي-هندي-اوردو-فلبيني-نيبالي-مليالم-تاميل-فرنسي-سنهالي) وتوفير خدمة الخط الساخن على مدار الساعة وخدمة الرسائل النصية sms والتواصل عبر البريد الالكتروني لاستقبال الشكاوى والاستفسارات من العمال وأصحاب العمل، كما يمكن للعمال تقديم شكاواهم عبر تطبيق "آمرني" للهواتف الذكية وقد حرصت الوزارة على إتاحة هذه الخدمة للمستخدمين وعاملات المنازل الذين يمكنهم تقديم شكاواهم العمالية عن بعد.
كما تحرص الوزارة على التواصل المستمر مع الملحقين العماليين والجاليات العمالية بالدولة، بالتنسيق مع وزارة الخارجية، لتبادل المعلومات والتعاون لتقديم الدعم والمساندة للعمالة الوافدة بالدولة والمستخدمات بالمنازل.
وتم اتخاذ الإجراءات اللازمة بالتنسيق مع الجهات المختصة لتمكين جميع العمال من مواصلة تحويل الأموال إلى ذويهم في بلدان المنشأ بوسائل ميسرة (عن طريق هواتفهم الذكية) خلال هذه الفترة، دون حاجة الى الانتقال إلى مقرات البنوك والصرفات. كما تم تقديم كافة التسهيلات اللازمة للعمالة المنزلية من النساء والرجال لفتح حسابات بنكية ومنها اعفاؤهم من الحد الأدنى لفتح الحساب وذلك تيسيرا للقيام بالتحويلات البنكية الى دولهم واسرهم في ظل هذه الظروف الصعبة.
كما تم تأمين مواصلة البت في القضايا والطلبات العمالية المستعجلة (عن بعد) حيث عقد المجلس الأعلى للقضاء بالتعاون مع وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية جلسات لجنة فض المنازعات العمالية "عن بعد" للبت في القضايا والطلبات العمالية المستعجلة، وذلك من خلال استخدام تقنية الاتصال المرئي في عقد جلسات المحاكمات وتتكفل الوزارة بتقديم الدعم التقني الكامل للعمال الذين لا يملكون وسائل تواصل مناسبة، ويأتي هذا التوجه في إطار الحرص على البت في القضايا العمالية لتحقيق العدالة المطلوبة بين العمال وأصحاب العمل وإنصاف كلا الطرفين قانونيا، وذلك في جميع الظروف والأوضاع الناشئة عن أزمة فيروس كورونا.

- **ممكن أن تعرفنا على إجراءات خاصة تم تنفيذها من أجل تخفيف أثر جائحة كوفيد-19 للمجتمعات والمجموعات المعرضة الى التمييز والحرمان؟**

الرد: لا يوجد مجتمعات أو مجموعات معرضة للتمييز أو الحرمان بدولة قطر، حيث حرصت الدولة على توفير الرعاية الصحية والحماية الاجتماعية لجميع الفئات دون تمييز، كما اعتمدت سياسة متكاملة لحماية العمال القطرين أو غير القطريين على حد سواء وكذلك وكبار السن، وذوي الإعاقة، والنساء المعوزات، والأسر الفقيرة، والأيتام ومن في حكمهم، وأسر السجناء، على النحو السالف شرحه ضمن الرد على الأسئلة السابقة.

- **ما هي الاجراءات التي اتخذتها السلطات العامة للحفاظ على استمرار تقديم الخدمات بما في ذلك الغذاء، الرعاية الصحية، التعليم، والمساعدة النفسية والاجتماعية للأشخاص في حالات الضعف بما في ذلك (أ كبار السن، (ب أشخاص ذوو احتياجات خاصة، (ت الأشخاص المثليون، (ث الأشخاص في حالات التشرد، (ج الشعوب الاصلية، (ح الضحايا والناجين من العنف المنزلي، الجنسي، والجنساني، (خ الاتجار بالبشر، (د التمييز، (ذ ضحايا أشكال الرق المعاصرة بما في ذلك السخرة، وأيضا (ذ الأطفال ضحايا الاتجار والانتهاك الجنسي.**

الرد:

تم استعراض التدابير المتخذة لحماية الأسر وللأشخاص في حالة ضعف وكبار السن، وذوي الإعاقة، والنساء المعوزات، والأسر الفقيرة، والأيتام ومن في حكمهم، وأسر السجناء، والإفراج عن الأحداث في مراكز الحجز ضمن الرد على الأسئلة السابقة، وخاصة فيما يتعلق بالمعونات النقدية وإسكان المواطنين والخدمات المجانية والاعفاء من الرسوم وتسهيل الخدمات الالكترونية، وقد شرح هذه التدابير بالتفصيل ضمن الردود السابقة.

وبالنسبة للعمال المهاجرين، تم استعراض الإجراءات الهادفة الى حمايتهم وتوفير حاجياتهم وضمان حقوقهم الأساسية فضلا عن استمرار تقديم الخدمات اليهم (الرعاية الصحية، السكن، الغذاء) بالتفصيل ضمن الرد على الأسئلة السابقة. كما تم الاهتمام بصحتهم النفسية، حيث نصت **سياسة وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية بشأن اجراءات التي يجب على الشركات اتخاذها في مكان العمل والسكن لحماية العمال والتخفيف من انتشار فيروس كورونا"** على مراعاة تأثير الأزمة على الصحة النفسية للعمال (على سبيل المثال: القلق بشأن الأمن الوظيفي والدخل، ومن خطر الاصابة بـ COVID 19، وحالة أفراد أسرهم في بلدانهم الأصلية) وضرورة تقديم الدعم النفسي والاجتماعي للموظفين المصابين بعد الشفاء .

- **هل كان هناك تعديل في الخدمات، مثل اغلاق ملاجئ الطوارئ، بنوك الدم أو تعديل في الرعاية الصحية أو الخدمات النفسية والاجتماعية بما يثير القلق؟**
- **هل تم اتخاذ إجراءات خاصة من أجل معالجة وضع البيوت مع أسر وحيدة الوالد؟**
- **ما هي الاجراءات التي تم اتخاذها لمعالجة الفوارق العرقية، منع التمييز العنصري، حماية ضحايا العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب أثناء الجائحة؟**

الرد:

سبق عرض التدابير المتخذة لحماية الأسر، والإفراج عن الأحداث في مراكز الحجز، بالتفصيل ضمن الردود السابقة.

وعملت دولة قطر على توفير الرعاية الصحية والحماية الاجتماعية **لجميع الفئات دون أي تمييز على أساس الجنسية أو الأصل العرقي**، كما اعتمدت سياسة متكاملة لحماية العمال القطرين أو غير القطريين على حد سواء خلال أزمة كوفيد19 سبق شرحها بالتفصيل.

وحرصت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية **على التواصل المستمر مع ممثلي العمال بمختلف ثقافاتهم وجنسياتهم** لاطلاعهم على آخر المستجدات، وتبادل المعلومات والتعاون والتنسيق لتقديم الدعم والمساندة للعمالة الوافدة بالدولة. وأكدت الوزارة على دور اللجان العمالية للتوعية العمال بمخاطر

/كورونا، وتضم اللجان ممثلين عن إدارة الشركة وممثلين منتخبين عن العمال وتعقد اجتماعات دورية لمناقشة الأمور المتعلقة بشؤون العمل داخل المنشأة. وتسعى وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية من خلال الاجتماعات الدورية مع تلك اللجان (بما فيها الاجتماعات عن بعد) والتواصل المكثف مع ممثلي العمال إلى مشاركتهم في جهود توعية العمال حول طرق الوقاية من فيروس كورونا (كوفيد-19) وتزويدهم بالإرشادات الصحية. وتظهر أهمية اللجان العمالية في ظل أزمة تفشي فيروس كورونا (كوفيد-19) حيث إن التصدي للتحديات الاجتماعية والاقتصادية للجائحة يتطلب التعاون التام بين جميع الأطراف المعنية والتي تشمل وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية وأصحاب العمل والعمال.
كما حرصت الوزارة على التواصل المستمر مع الملحقين العماليين بالسفارات ورؤساء الجاليات العمالية للدول المرسلة للعمالة وعقدت معهم عدة اجتماعات عبر الاتصال المرئي ، للاستماع إلى ملاحظاتهم واستفساراتهم وعرض الجهود المستمرة التي تبذلها الوزارة خلال الأزمة (توعية العمال، التدابير الاحترازية، الحملات التفتيشية لمواقع العمل والسكن، المنطقة الصناعية، التعاون مع الهلال الأحمر القطري لتوفير الدعم والاحتياجات الأساسية للعمال، التسهيلات فيما يتعلق بالتحويلات المالية، الخط ساخن للرد على الاستفسارات، خدمة الرسائل النصية المجانية، الشكاوى وفض النزاعات العمالية بتقنية الاتصال المرئي..)
كما نظمت الوزارة يوم 1 مايو 2020 بمناسبة الاحتفال بيوم العمال العالمي اجتماعا "عن بعد" مع قادة الجاليات الوافدة في دولة قطر والاتحاد الدولي لعمال البناء والأخشاب وعدد من القيادات العمالية الدولية.
وقد شارك في الفعالية ممثلو الجاليات الهندية والبنغالية والنيبالية والأفريقية بتقديم تجارب ومبادرات مكاتب الجاليات الوافدة المعنية المتعلقة بتلبية احتياجات العمال في مكاتبهم. وفي كلمته أمام قادة الجاليات وممثلي العمال، قال السيد أمبيت يوسون، الأمين العام للاتحاد الدولي لعمال البناء والأخشاب أن وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية واللجنة العليا للمشاريع والإرث "تبذلان قصارى جهدهما لضمان صحة وسلامة العمال والتأكد من دفع أجورهم واستحقاقاتهم. كما شارك في الاجتماع الذي عقد "عن بعد" مكتب منظمة العمل الدولية في دولة قطر، وشهد الحدث كلمات مسجلة لقادة الاتحاد الدولي لعمال المنازل والاتحاد الدولي لعمال النقل وشبكة الاتحادات الدولية واتحاد النقابات الدولي.

الحماية الاجتماعية

- **الرجاء توفير معلومات عن التعديلات التي تم تنفيذها والمخطط لها لشبكة الأمان الاجتماعي استجابة للازمة، لضمان حصول الافراد الذين فقدوا كل أو جزء من دخلهم نتيجة للوباء على ما يكفي من التغذية والسكن والمياه والصرف الصحي والرعاية الصحية والطاقة والسلع والخدمات الأساسية الأخرى؟ كيف تضمن الدولة الوصول العادل والمنصف الى تدابير شبكة الأمان الاجتماعي عبر تنوع العرق والجنس والتوجه الجنسي والهوية الجنسية وعضوية الشعوب الاصلية وغيرها؟**

الرد:
تم استعراض تدابير الحماية الاجتماعية وخاصة حماية الأسر والأشخاص في حالة ضعف وكبار السن، وذوي الإعاقة، والنساء المعوزات، والأسر الفقيرة، والأيتام ومن في حكمهم، وأسر السجناء، والإفراج عن الأحداث في مراكز الحجز ضمن الرد على الأسئلة السابقة، وخاصة فيما يتعلق بالمعونات النقدية وإسكان المواطنين والخدمات المجانية والاعفاء من الرسوم وتسهيل الخدمات الالكترونية، وغيرها.. وقد تم شرح هذه التدابير بالتفصيل ضمن الردود السابقة.
وفيما يتعلق بضمان حصول الافراد الذين فقدوا كل أو جزء من دخلهم نتيجة للوباء على ما يكفي من التغذية والسكن، أصدرت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بيانا رسميا موجه لأصحاب العمل والعمال تؤكد من خلاله على أهمية التعاون في هذه الفترة لتقليل الأضرار الاجتماعية والاقتصادية لصالح

العاملين وأصحاب العمل، مع مراعاة استدامة الاعمال التجارية الأعمال والتوظيف على المدى الطويل. وتدعو الوزارة الطرفين الى اتباع التعليمات التالية:
- استمرار أصحاب العمل في دفع الاجور الأساسية والبدلات الأخرى مثل الغذاء والسكن حسب العقود في القطاعات والأنشطة والخدمات التي لم تتوقف أعمالهم بسبب الإجراءات الاحترازية لمكافحة انتشار فيروس كورونا (كوفيد-19).
- يجوز لجميع القطاعات والأنشطة والخدمات التي اتبعت التعليمات الحكومية بوقف مزاولة اعمالها نظرا للإجراءات الاحترازية لمكافحة انتشار فيروس كورونا (كوفيد-19)، أن يتفق أصحاب العمل والعمّال على أن يقوم العمّال بإجازة غير مدفوعة الأجر أو إجازتهم السنويّة، او يخفضون ساعات العمل، أو يتم الاتفاق على تخفيض الأجر مؤقتاً وذلك على النحو التالي:
  - في الحالات التي يقدّمون فيها بصورة مباشرة الغذاء و/أو السكن، يجب أن يواصلوا توفير الغذاء والسّكن اللائقين مجاناً للعمّال. ولا يمكن لأصحاب العمل والعمّال أن يتفقوا على تخفيض أو إلغاء هذه المزايا.
  - في الحالات التي يقدّمون فيها بدلات للغذاء و/أو للسّكن، يجب أن يواصلوا تقديم هذه البدلات للغذاء و/أو للسّكن. ولا يمكن لأصحاب العمل والعمّال أن يتفقوا على تخفيض أو إلغاء هذه المزايا.
  - يستمر العمّال المعزولين أو المحجورين صحياً أو الذين يتلقون العلاج في الحصول على أجرهم الأساسي وبدلاتهم بغضّ النظر عمّا إذا كان يحقّ لهم الحصول على إجازة مرضية من عدمه.
- يجوز لأصحاب العمل إنهاء عقود العمل، ويجب أن يتمّ بالامتثال التام لأحكام قانون العمل والعقد، بما في ذلك فترة الاخطار ودفع جميع المستحقّات المعلّقة، بما في ذلك تذكرة العودة إلى الوطن.
- خلال هذه الفترة وحتى في الحالات التي يتمّ فيها إنهاء عقود العمّال، يبقى أصحاب العمل مسؤولين عن توفير الغذاء والسكن اللائقين للعمّال مجاناً، أو بدلات نقديّة مُعادِلة، إلى حين تأمين إجراءات عودة العامل إلى وطنه على نفقة صاحب العمل.
وأكدت الوزارة على أصحاب العمل والعمال بضرورة التنسيق والتعاون فيما بينهم خلال هذه الفترة لإيجاد الحلول المناسبة التي تضمن مصلحة الطرفين بما يحقق الفائدة لهم على المدى القريب والمتوسط ولحين الانتهاء من هذه الظروف القاهرة في القريب العاجل.. مشددة في الوقت نفسه على أنها لن تتساهل بشأن اتخاذ كافة الإجراءات القانونية بحق الشركات المخالفة للإجراءات.

- **كيف تعاملت الدولة مع الحماية الاجتماعية لأصحاب المشاريع الصغيرة وللأشخاص الذين تعتمد سبل عيشهم على الاقتصادات غير الرسمية، ولاسيما الأشخاص الذين يعملون في الكثير من الأحيان بشكل غير رسمي، في الزراعة وسبل العيش التقليدية الأخرى، رعاية الأطفال والرعاية الصحية، العمل المنزلي، البناء، المطاعم، التجارة المتجولة، السياحة، أو كعاملين في مجال الجنس؟**

الرد:
1-رعاية الأطفال والرعاية الصحية: شملت تدابير الحماية الاجتماعية السالف شرحها أعلاه توفير المعونات والرعاية للأسر والأطفال، وتم كذلك اعداد دليل لإجراءات العمل وتدابير السلامة والوقاية الصحية للحد من انتشار الفيروس في حضانات الأطفال تمهيدا لإعادة فتحها قريبا. كما تم اتخاذ تدابير احترازية لحماية الأحداث بالإفراج عن أغلبهم من مراكز الاحداث بالتنسيق بين إدارة شرطة الأحداث ونيابة قاضي الأحداث.
2-دعم الأسر المنتجة والمشاريع الصغيرة والشركات الصغيرة والمتوسطة: قامت الدولة بتأجيل سداد كافة قروض الأسر المنتجة والقروض الصغيرة للبنوك لمدة عام كامل دون زيادة أو تكاليف إضافية، لمساعدة أصحاب المشاريع الصغيرة على الصمود وتجاوز الجائحة وآثارها الاقتصادية السلبية.
أما بشأن المشاريع الصغيرة والشركات الصغيرة والمتوسطة، وهي مسؤولة عن توظيف حصة كبيرة من العمالة كما تحتل جزءا هاما من الناتج المحلي الإجمالي لدولة قطر وتساهم المشاريع الصغيرة والمتوسطة

في تقديم مجموعة واسعة من الخدمات والسلع للسكان في قطر، فقد تم اعتماد مجموعة من السياسات والبرامج لدعم القطاع الخاص ومن ثم الشركات الصغيرة والمتوسطة، ويمكن تلخيص إجراءات دعم الشركات الصغيرة والمتوسطة من قبل حكومة دولة قطر فيما يلي:

-الدعم المالي

• أطلق بنك قطر للتنمية برنامج الضمانات الوطني للاستجابة لتداعيات كورونا، وذلك بتخصيص ضمانات للبنوك المحلية بما قيمته 3 مليارات ريال لمنح قروض ميسرة بدون فوائد أو رسوم للشركات الخاصة المتأثرة بصعوبات سداد المدفوعات قصيرة الأجل، من أجل مساعدتها على دفع رواتب الموظفين حسب نظام حماية الأجور لمدة ثلاثة أشهر تدفع على أساس شهري، وكذلك دفع مستحقات الإيجار (مصانع، مرافق أعمال، مستودعات، سكن العمال) لمدة ثلاثة أشهر تدفع على أساس شهري.

• وضع مصرف قطر المركزي آلية لتشجيع البنوك على تأجيل سداد أقساط القروض المستحقة والفوائد لبعض القطاعات لمدة ستة أشهر بدأت في 16 مارس 2020، كما أرجأت عدة بنوك في قطر سداد القروض للمشاريع الصغيرة والمتوسطة.

-الضرائب والإعانات

• إعفاء السلع الغذائية والطبية من الرسوم الجمركية لمدة ستة أشهر، بشرط أن ينعكس ذلك في سعر البيع للمستهلك.

-الضمان الاجتماعي

تعفى الشركات الصغيرة والمتوسطة من الضمان الاجتماعي، مثل أي شركة أخرى، ولا تلزم بتغطية تكاليف العمال المعزولين/المعالجين، تقوم الدولة بتغطية جميع النفقات الطبية والغذائية والسكنية أثناء العلاج، أو خلال العزل الصحي.

-إعفاء مدفوعات الإيجار والمرافق

• إعفاء القطاعات التالية من رسوم الكهرباء والمياه لمدة ستة أشهر (قطاع الضيافة والسياحة، قطاع التجزئة، قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة، المجمعات التجارية مقابل تقديم الخدمات والإعفاءات للمستأجرين والمناطق اللوجستية)

• الإعفاء من الإيجارات للمناطق اللوجستية والصناعات الصغيرة والمتوسطة لمدة ستة أشهر.

أوقات العمل

• أصدرت الوزارة توجيهات حول امكانية الاتفاق بين العمال وأصحاب العمل على أن يقوم العمّال بإجازة غير مدفوعة الأجر، او تخفيض ساعات العمل، أو تخفيض الأجر مؤقتا، وذلك من أجل تقليل تكاليف الشركة خلال هذه الفترة المؤقتة.

3- دعم العمل المنزلي: حماية مستخدمي المنازل: منذ بدء أزمة فيروس كورونا، حرصت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية على أن تشمل السياسة والتدابير العاجلة التي اتخذتها (المشار اليها سابقا) جميع العمال دون تمييز بما في ذلك مستخدمي المنازل وخاصة النساء. وقد أطلقت الوزارة حملة عبر الرسائل النصية القصيرة SMS تستهدف صحة العمّال المنزليين وحقوقهم خلال أزمة كوفيد 19 وتم إعداد مجموعة الرسائل هذه بـ 12 لغة، بدعم من مكتب مشروع منظمة العمل الدولية في دولة قطر، ومنظّمة حقوق المهاجرين Migrant-Rightsوالاتحاد الدولي للعمّال المنزليين.IDWF وتشكّل هذه الحملة طريقة فعّالة لتشارك المعلومات بسرعة وبشكل واسع مع العمّال المنزليين وأصحاب عملهم، على غرار ما تمّ في قطاعات أخرى.

كما تم تمكين مستخدمي المنازل من فتح حساب بنكي عن بعد وتحويل الأموال إلى الكترونيا إلى أسرهم في بلدان المنشأ عبر تطبيق الجوال، حيث تم تقديم كافة التسهيلات اللازمة للمستخدمات بالمنازل لفتح حسابات بنكية واعفاؤهم من الحد الأدنى لفتح الحساب وذلك تيسيرا للقيام بالتحويلات البنكية الى دولهم واسرهم في ظل هذه الظروف الصعبة. وتتم العملية عن بعد بواسطة التطبيقات الالكترونية للبنوك إذ يتولى صاحب العمل

تحويل الراتب الكترونيا مباشرة الى حساب المستخدم الذي باستطاعته تحويل الأموال الى أسرته بموطنه الأصلي عبر تطبيق الجوال.
-وبمناسبة اليوم العالمي للعمالة المنزلية اصدرت الوزارة كتيبين ارشادين لصاحب العمل والعامل المنزلي بهدف التعريف بحقوقهم والتزاماتهم وفقا للدستور والتشريعات الوطنية وخاصة القانون رقم 15 لسنة 2017 بشأن المستخدمين في المنازل. ويتضمن الكتيب الموجه للمستخدمين "اعرف حقوقك" توعيتهم بالأحكام القانونية المتعلقة بساعات العمل القانونية، فترات الراحة، الاجازة الاسبوعية والسنوية، الصحة والسلامة المهنية، التعويض عن إصابات العمل، الراتب، تحجير خصم تكاليف الاستقدام، تحجير حجز جواز السفر، الحق في تذاكر السفر، مستحقات نهاية الخدمة..) ويتضمن الكتيب الموجه لأصحاب العمل "دليل لتوظيف عمال منزليين أجانب" عدة نصائح الى أصحاب العمل لتوعيتهم بحقوق عمال المنازل وإرساء علاقة عمل مثمرة معهم.
كما تم اعداد شريط قصير للتوعية بمدى أهمية الدور الذي تضطلع به العمالة المنزلية في رعاية الاسر خلال أزمة كوفيد19، وبضرورة الاهتمام بصحة العمال المنزليين وصحتهم وحماية حقوقهم وخاصة فترات الاستراحة اليومية والعطلة الأسبوعية مدفوعة الاجر، ومساعدتهم على فتح حسابات بنكية وارسال الأموال الى بلدانهم والتواصل مع أسرهم وأصدقائهم.

المشاركة والتشاور

- **ما هي عمليات صنع القرار التي تم استخدامها لاعتماد تدابير لمواجهة الوباء؟ هل تضمنت مشاركة السلطات المحلية والمركزية، بما في ذلك سلطات الشعوب الاصلية، الخبراء العلميون، ومنظمات المجتمع المدني؟**
- **اذا تم فرض لوائح الطوارئ، الى أي مدى أثرت على العمليات الرسمية لضمان مشاركة الجمهور واستشارته؟ هل تأثرت النساء والمجموعات بشكل خاص بالوباء وتدابير الاستجابة شاركت في عمليات صنع القرار هذه؟**
- **ما هي طرق الاشتراك والتشاور التي تم تطبيقها لتجهيز وتنفيذ استراتيجيات الانفتاح أو بعد رفع إجراءات الطوارئ؟**

الرد على الأسئلة المتعلقة بالمشاركة والتشاور

- توطيد الشراكات مع المجتمع المدني: حرصت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية على تعزيز الشراكات مع الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني حيث تم التعاون مع جمعية قطر الخيرية تم التعاون معها في توزيع منشورات توعوية وتوزيع حقائب صحية في مواقع سكن العمل والعزب والمناطق الخارجية، وتوفير مواد غذائية في المنطقة الصناعية
كما تم التعاون مع الهلال الأحمر القطري ووزارة المواصلات والاتصالات من خلال "برنامج التواصل الأفضل" لإرسال رسائل نصية إلى العمال لتوعيتهم بالإجراءات الاحترازية للوقاية من الإصابة بالمرض، وامداد مدينة مكينس العمالية بأجهزة كمبيوتر على دفعتين يصل عددها إلى 1136 جهاز، لتمكين العمال الذين يخضعون للعزل من التواصل مع أقاربهم في بلادهم فضلا عن توعيتهم بالتدابير الاحترازية.

وفي ذات المجال قدمت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية كافة التسهيلات الإدارية لمنظمات المجتمع المدني والجمعيات الخيرية، أثناء فترة الجائحة، والتي ساهمت بدورها في تنظيم الأعمال التطوعية لمساندة المواطنين والمقيمين في الدولة أثناء فترة الجائحة، من خلال برامج التوعية والإرشاد التطوعية وتوفير مستلزمات الوقاية من العدوى، وإدارة مراكز الحجر الصحي، وتقديم الدعم النفسي للمصابين والحالات المشتبه فيها وتنظيم جلسات التثقيف الصحي وممارسة الرياضة والمسابقات والأنشطة الترفيهية للتخفيف من

وطأة الشعور بالخوف والقلق لديهم وتحسين حالتهم البدنية والانفعالية وتعزيز عملية التعافي من الإصابة، إضافة إلى تقديم الوجبات الغذائية والمستلزمات الطبية والصحية للمواطنين والمقيمين المتواجدين في الحجر الصحي، وكذلك للعمالة الوافدة، وقد شارك في هذه الحملات التطوعية حوالي 25 ألف متطوع.
كما قدمت العديد من الجمعيات المهنية خدماتها واستشاراتها بشكل تطوعي ومجاني للمتأثرين من الجائحة، وساهم أعضاؤها بتبرعات عينية ونقدية وأعمال تطوعية في المجال الصحي والإنساني، ونشر الوعي بكيفية تجنب العدوى وأهمية التباعد الاجتماعي.
-أما بشأن تدابير الاستجابة لحاجيات النساء، فقد تم عرض التدابير التي اتخذتها الوزارة لتوفير الحماية لمستخدمي المنازل وخاصة النساء، وذلك بالتفصيل ضمن الرد على الأسئلة السابقة المتعلقة بالحماية الاجتماعية للعمل المنزلي.
-التشاور مع ممثلي العمال: حرصت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية على التواصل المستمر مع ممثلي العمال بمختلف ثقافاتهم وجنسياتهم لاطلاعهم على آخر المستجدات، وتبادل المعلومات والتعاون والتنسيق لتقديم الدعم والمساندة للعمالة الوافدة بالدولة. وأكدت الوزارة على دور اللجان العمالية للتوعية العمال بمخاطر /كورونا، وتضم اللجان ممثلين عن إدارة الشركة وممثلين منتخبين عن العمال وتعقد اجتماعات دورية لمناقشة الأمور المتعلقة بشؤون العمل داخل المنشأة. وتسعى وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية من خلال الاجتماعات الدورية مع تلك اللجان (بما فيها الاجتماعات عن بعد) والتواصل المكثف مع ممثلي العمال إلى مشاركتهم في جهود توعية العمال حول طرق الوقاية من فيروس كورونا (كوفيد-19) وتزويدهم بالإرشادات الصحية. وتظهر أهمية اللجان العمالية في ظل أزمة تفشي فيروس كورونا (كوفيد-19) حيث إن التصدي للتحديات الاجتماعية والاقتصادية للجائحة يتطلب التعاون التام بين جميع الأطراف المعنية والتي تشمل وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية وأصحاب العمل والعمال.
كما حرصت الوزارة على التواصل المستمر مع الملحقين العماليين بالسفارات ورؤساء الجاليات العمالية للدول المرسلة للعمالة وعقدت معهم عدة اجتماعات عبر الاتصال المرئي ، للاستماع إلى ملاحظاتهم واستفساراتهم وعرض الجهود المستمرة التي تبذلها الوزارة خلال الأزمة (توعية العمال، التدابير الاحترازية، الحملات التفتيشية لمواقع العمل والسكن، المنطقة الصناعية، التعاون مع الهلال الأحمر القطري لتوفير الدعم والاحتياجات الأساسية للعمال، التسهيلات فيما يتعلق بالتحويلات المالية، الخط ساخن للرد على الاستفسارات، خدمة الرسائل النصية المجانية، الشكاوى وفض النزاعات العمالية بتقنية الاتصال المرئي..)

التوعية والتكنولوجيا

- **ما هي أنشطة التوعية التي اضطلعت بها الدولة لإبلاغ المجموعات التي تعاني من أوضاع هشة والسكان الأصليين وغيرهم من السكان الذين يعيشون في المناطق النائية أو المتضررة من النزاع بالمخاطر الصحية المرتبطة الى كوفيد-19؟**

الرد:
قامت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بتسهيل الإجراءات لكل الفئات بتقديم جميع خدمات قطاع شؤون الأسرة كالحضانات-الأحداث-ذوي الإعاقة، وكبار السن والأيتام من خلال تطبيقات الوزارة الالكترونية للحد من التواجد في مقر عمل الوزارة، وتقديم التوجيه والإرشاد عبر وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، حيث تولي دولة قطر اهتماما كبيرا للفئات الأكثر عرضة لآثار السلبية لهذه الجائحة، وخاصة كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة من خلال تقديم الرعاية اللازمة بكل راحة وسهولة، كما تم اتخاذ تدابير احترازية لحماية الأحداث بالافراج عن أغلبهم من مراكز الاحداث بالتنسيق بين إدارة شرطة الأحداث ونيابة قاضي الأحداث.
وتم كذلك اعداد دليل لإجراءات العمل وتدابير السلامة والوقاية الصحية للحد من انتشار الفيروس في حضانات الأطفال تمهيدا لإعادة فتحها قريبا.

وتم كذلك اعداد دليل لإجراءات العمل وتدابير السلامة والوقاية الصحية للحد من انتشار الفيروس في حضانات الأطفال تمهيدا لإعادة فتحها قريبا.
وقامت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بتسهيل الإجراءات لكل الفئات بتقديم جميع خدمات قطاع شؤون الأسرة كالحضانات-الأحداث-ذوي الإعاقة، وكبار السن والأيتام **من خلال تطبيقات الوزارة الالكترونية** للحد من التواجد في مقر عمل الوزارة، وتقديم التوجيه والإرشاد عبر وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، حيث تولي دولة قطر اهتماما كبيرا للفئات الأكثر عرضة لآثار السلبية لهذه الجائحة، وخاصة كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة من خلال تقديم الرعاية اللازمة بكل راحة وسهولة.
جهود وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية لتوعية العمال الوافدين بالإجراءات الوقائية من فيروس كورونا:
- اصدار نشرة توعوية للعمال بعدة لغات بعنوان "صحتك والعمل" تتضمن المعلومات الأساسية للعمال في ظل الظروف الراهنة كما تجيب على اغلب الاستفسارات الشائعة، تم نشرها عبر الصحف ووسائل الاعلام المرئية والمسموعة ومواقع التواصل الاجتماعي للوزارة (فايسبوك وتويتر)
- إنتاج أفلام توعوية مستوحاة من وثيقة "صحتك والعمل" حول أساليب الوقاية للعمالة من فيروس كورونا باللغات المعتمدة للعمال، بالتعاون مع المؤسسة القطرية للإعلام.
- التعاون مع وزارة المواصلات والاتصالات من خلال "برنامج التواصل الأفضل" لإرسال رسائل نصية إلى العمال لتوعيتهم بالإجراءات الاحترازية للوقاية من الإصابة بالمرض، وامداد مدينة مكينس العمالية بأجهزة كمبيوتر على دفعتين يصل عددها إلى 1136 جهاز، بالتعاون مع الهلال الأحمر القطري، لتمكين العمال الذين يخضعون للعزل من التواصل مع أقاربهم في بلادهم فضلا عن توعيتهم بالتدابير الاحترازية.
- تم تشكيل فريق مشترك مع جمعية قطر الخيرية بالتعاون مع وزارة الداخلية ووزارة الصحة، تم من خلاله توزيع 26 ألفا و77 حقيبة صحية وتوعوية و53 ألفا و206 سلال غذائية ومواد أخرى، واحتوت على أدوات نظافة شخصية ومُعقّمات وكمامات، إلى جانب نشرات توعوية لكل عامل بلغته، كما تم توزيع 90 ألف نسخة من الكتيبات والمنشورات التوعوية بـ9 لغات مختلفة.
- القيام بحملة تعقيم وتفتيش بالتعاون مع شركة مختصة للتنظيفات لمساكن العمال في مختلف مناطق الدولة، تم خلالها توعيتهم وارشادهم بتدابير النظافة المستمرة والوقاية من المرض في مساكن العمال.
- ارسال رسائل نصية لأصحاب العمل بما فيهم ارباب عمل المنازل وارشادهم بضرورة توعية المستخدمين لديهم بالالتزام بالإجراءات الاحترازية للوقاية من وباء فيروس كورونا وفقا لإرشادات وزارة الصحة.
- ارسال رسائل نصية للعمالة المنزلية بعشر لغات مختلفة لتوعيتهم بكافة سبل الوقاية من وباء فيروس كورونا واهم الحقوق والواجبات خلال فترة الوباء.
- اجراء اجتماعات مع الاذاعات الناطقة بلغات العمالة الوافدة والصحافة الموجهة للعمالة الوافدة بهدف احاطتهم بالمستجدات وسبل الحماية التي قدمتها الحكومة للعمال من دعم طبي مجاني والتأكيد على دوره في التوعية للحد من انتشار المرض .

وتؤكد وزارة التنمية الإدارية أهمية **دور اللجان العمالية** في توعية العمال بمخاطر/كورونا، وتضم اللجان ممثلين عن إدارة الشركة وممثلين منتخبين عن العمال وتعقد اجتماعات دورية لمناقشة الأمور المتعلقة بشؤون العمل داخل المنشأة. وتسعى وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية من خلال الاجتماعات الدورية مع تلك اللجان (بما فيها الاجتماعات عن بعد) والتواصل المكثف مع ممثلي العمال إلى مشاركتهم في جهود توعية العمال حول طرق الوقاية من فيروس كورونا (كوفيد-19) وتزويدهم بالإرشادات الصحية.
وتظهر أهمية اللجان العمالية في ظل أزمة تفشي فيروس كورونا (كوفيد-19) حيث إن التصدي للتحديات الاجتماعية والاقتصادية للجائحة يتطلب التعاون التام بين جميع الأطراف المعنية والتي تشمل وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية وأصحاب العمل والعمال.

-إطلاق حملة واعي: أطلقت وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية حملة (واعي) وهي حملة موسعة للتوعية والارشاد لجميع المنشآت بالدولة، بدءا بالمنشآت الأكثر عددا من العمالة، من خلال زيارات ميدانية يقوم بها مفتشو إدارة تفتيش العمل بالوزارة. وتم خلال هذه الحملة التركيز على التوعية والارشاد بسياسة الوزارة المشار إليها والإجراءات الاحترازية للوقاية من خطر الاصابة بفيروس كورونا والتأكد من ارتداء الكمامات الواقية والقفازات والتباعد الاجتماعي سواء في أماكن العمل أو وسائل نقل العمل وكذلك أماكن سكن واستراحات العمال. وتم إرسال رسائل توعية باللغة العربية وتسع لغات أخرى، فضلا عن التوعية باستخدام التطبيقات الخاصة بالتحويلات المالية الإلكترونية نظراً لإغلاق محال الصرافة، وكذلك بالحقوق والواجبات للعامل وصاحب العمل خلال هذه الفترة لضمان سلامتهم وحمايتهم وحفظ حقوق جميع الأطراف.
نتائج حملة "واعي" خلال الفترة من 5 إلى 22 أبريل 2022: تم اجراء (4151) زيارة ميدانية إلى مواقع العمل وسكن العمال، وتوزيع (88000) رسالة توعوية، وتوجيه (572754) رسالة نصية لأصحاب العمل، وبلغ مجموع العمال الذين تم توعيتهم (271174) عاملا.

- **هل تم تدريب واطلاع المسؤولين الحكوميين عن انفاذ القانون فيما يتعلق بالتأثير العام للوباء على حقوق الانسان، وحالة الجماعات التي تكون في وضع ضعيف أثناء الازمة وبعدها؟**

الرد: أجرت إدارة تفتيش العمل بوزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية حملات تفتيش صارمة للتأكد من احترام التدابير الاحترازية التي يجب اتخاذها في أماكن العمل وسكن العمال ووسائل نقلهم، وتم رصد أصحاب العمل المخالفين واحالتهم الى الجهات الأمنية لاتخاذ الإجراءات القانونية بشأنهم.

- وتولت الوزارة، قبل اجراء حملات التفتيش المشار اليها، تدريب مفتشي العمل واطلاعهم على التوجيهات التي أصدرتها الوزارة الى الشركات بشأن إجراءات وقاية العمال وخاصة "سياسة الوزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية بشأن اجراءات التي يجب على الشركات اتخاذها في مكان العمل والسكن لحماية العمال والتخفيف من انتشار فيروس كورونا " (المشار إليها ضمن الردود على الأسئلة السابقة)
حيث تم اجراء عمليات التفتيش استنادا الى تلك التوجيهات التي تم اطلاع المفتشين عليها، فضلا عن نشرها في الصحف ووسائل الإعلام المسموعة والمرئية ووسائل التواصل الاجتماعي وتوعية أصحاب العمل بها (من خلال حملة "واعي" واسعة النطاق المشار إليها) وذلك قبل اجراء عمليات التفتيش ورصد أصحاب العمل المخالفين.
-كما اهتمت الوزارة بالصحة النفسية لمفتشي العمل حيث نظمت إدارة شؤون الأسرة بوزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية ورشة عن بعد بتقنية الاتصال المرئي بعنوان المرونة النفسية والتي تستهدف مفتشي قطاع العمل بالوزارة، وذلك خلال يومي 17 و 18 يونيو 2020 وتم التركيز خلال الورشة على ضرورة تقديم الدعم النفسي والاجتماعي لمفتشي العمل باعتبارهم في الخط الأمامي خلال أزمة كوفيد19 مواجهين تحديات الوباء، والضغوطات التي يتعرضون لها نتيجة لطبيعة عملهم. وتضمنت الورشة مفاهيم حول تعريف المرونة النفسية، ومكوناتها، ومناقشة مبادئ العلاج المعرفي السلوكي الذي يستخدم في السيطرة على الضغوطات والاضطرابات النفسية.

- **تم استخدام الانترنت ومواقع التواصل الاجتماعي للعمل، التعليم، التسوق للغذاء والسلع الأخرى، زيادة الوعي في تبادل المعلومات، حرية التعبير، طقوس دينية، التفاعل الثقافي والاجتماعي، والاستشارات وصنع القرار السياسي. ما هي التحديات والعقبات التي أبرزها الوباء من حيث وصول الجميع الى الانترنت؟ هل أدى الوضع الأخير الى زيادة انتهاكات حقوق الانسان والتهجم على الانترنت والتسلط عليها؟ إذا كان الامر كذلك، كيف تم علاجه؟**

الرد:

-استخدام الانترنت للعمل(العمل عن بعد): قرر مجلس الوزراء تقليص عدد العاملين المتواجدين بمقر العمل بالجهات الحكومية، وبالقطاع الخاص إلى 20% من إجمالي عدد العاملين بكل جهة، ويباشر 80% من بقية العاملين أعمالهم عن بعد من منازلهم (باستخدام الانترنت). وأصدرت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية توجيهات ارشادية تخص تنظيم العمل "عن بعد" للعمال وأصحاب العمل. حيث أكدت الوزارة أنه يجب أن تستمر ظروف العمل عن بعد كما كانت عليه في السابق، **لا سيما وأنّ الدولة تتمتع بمنظومة الكترونية جيدة وبنية تحتية لتكنولوجيا المعلومات تفي بهذا الغرض،** وينبغي ألا يتغير أجر العامل ومستحقاته، بما في ذلك توفير الغذاء والسكن أو دفع البدلات، نتيجة للعمل عن بعد. وبالنسبة لساعات العمل يتفق أصحاب العمل والعاملين عن بعد على أوقات العمل والاتصال المناسبة على الا تزيد ساعات العمل عن المعدل الذي كان معمول به في مكان العمل.

وقامت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بتسهيل الإجراءات لكل الفئات بتقديم جميع خدمات قطاع شؤون الأسرة كالحضانات-الأحداث-ذوي الإعاقة، وكبار السن والأيتام **من خلال تطبيقات الوزارة الالكترونية** للحد من التواجد في مقر عمل الوزارة، وتقديم التوجيه والإرشاد عبر وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، حيث تولي دولة قطر اهتماما كبيرا للفئات الأكثر عرضة لآثار السلبية لهذه الجائحة، وخاصة كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة من خلال تقديم الرعاية اللازمة بكل راحة وسهولة.

- **ما هي الطرق التي اتخذتها السلطات ذات الصلة لمراقبة المعلومات عبر الانترنت المتعلقة بالوباء؟ هل تم حذف بعض المحتويات من الانترنت؟ إذا كان الامر كذلك، ما هي المعايير المطبقة لمحو المحتويات المحددة؟ هل يتم تنفيذ تدابير محددة ضد خطاب الكراهية في الفضاء الالكتروني؟**

المساءلة والعدالة

- **هل يمكنك التفضل بتسليط الضوء على الشواغل الرئيسية في الشكاوى التي تتلقاها المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان، أمناء المظالم، هيئات مكافحات التمييز فيما يتعلق بجائحة كوفيد-19 وكيف تم التعامل معها؟**
- **هل يمكنك تقديم أي حساب واحصائيات حول تأثير الوباء على تفعيل نظام العدالة، بما في ذلك انفاذ القانون، توفير المساعدة القانونية والمحاكم، ما هي الانشطة التي تم تعليقها مؤقتا؟**

الرد:

بالنسبة للمنازعات العمالية وتوفير المساعدة القانونية للعمال:

- مواصلة البت في القضايا والطلبات العمالية المستعجلة (عن بعد): تولى المجلس الأعلى للقضاء بالتعاون مع وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية عقد جلسات لجنة فض المنازعات العمالية "عن بعد" للبت في القضايا والطلبات العمالية المستعجلة التي تشمل أيضا النساء المستخدمات بالمنازل، وذلك من خلال استخدام تقنية الاتصال المرئي في عقد جلسات المحاكمات وتتكفل الوزارة بتقديم الدعم التقني الكامل للعمال والمستخدمات بالمنازل الذين لا يملكون وسائل تواصل مناسبة. ويأتي هذا التوجه في إطار الحرص على البت في القضايا العمالية لتحقيق العدالة المطلوبة بين العمال وأصحاب العمل وإنصاف كلا الطرفين قانونيا، وذلك في جميع الظروف والأوضاع الناشئة عن أزمة فيروس كورونا.

- مواصلة تلقي الشكاوى العمالية (عن بعد): عملت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية على تمكين جميع العمال، بمن فيهم المستخدمين في المنازل، من تقديم شكاواهم ومتابعتها الكترونيا على الموقع

الالكتروني للوزارة أو من خلال تطبيق "آمرني" للهواتف الذكية وذلك دون الحاجة للمراجعة المباشرة للإدارة المختصة بمقر الوزارة، خلال أزمة تفشي كوفيد19.

- **الرجاء قم بوصف الاجراءات التي اتخذتها نظم العدالة في بلدك لحماية أشخاص من انتهاكات حقوق الانسان والإساءة خلال وبعد كوفيد-19. ما هي التدابير التي تم اتخاذها لمنع (أ التوقيف والاحتجاز التعسفيين، (ب والعنف القائم على نوع الجنس، (ت الاتجار في الأطفال واستغلالهم جنسيا، (ث أشكال الرق المعاصرة، (ج التمييز العنصري أو عمليات الاخلاء غير القانوني للمساكن، (ح والتحقيق فيها وملاحقتها قضائيا؟**

الرد:

تم التعرض سابقا الى جهود الدولة لضمان استمرار العلاقة التعاقدية بين أصحاب العمل والعمال ودفع الأجور والاجراءات التي اتخذتها لكفالة الحقوق الاساسية للعمال الوافدين وتوفير الحماية لهم ضد كل أنواع الاستغلال خلال أزمة كوفيد19 بما من شأنه أن يحول دون ممارسات الاتجار بالبشر والرق المعاصر.

كما تجدر الإشارة إلى أنّ دولة قطر تعتبر محاربة العمل الجبري والاتجار بالبشر من اولى أولوياتها حيث انضمت الدولة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000 (بموجب المرسوم رقم (10) لسنة 2009) و صدر قانون مكافحة الاتّجار بالبشر رقم (15) لسنة 2011، والذي نصت المادة (2) منه على أنه" يُعد مرتكباً جريمة الاتجار بالبشر كل من استخدم بأي صورة شخصاً طبيعياً أو ينقله أو يسلمه أو يأويه أو يستقبله أو يستلمه، سواء في داخل الدولة أم عبر حدودها الوطنية، إذا تمّ ذلك بواسطة استعمال القوة أو العنف أو التهديد بهما، أو بواسطة الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع، أو استغلال السلطة، أو استغلال حالة الضعف أو الحاجة، أو الوعد بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا مقابل الحصول على موافقة شخص على الاتجار بشخص آخر له سيطرة عليه، وذلك كله إذا كانت هذه الأفعال بقصد الاستغلال أيا كانت صوره بما في ذلك الاستغلال في أعمال الدعارة أو غيرها من أشكال الاستغلال الجنسي واستغلال الأطفال في ذلك وفي المواد الإباحية أو التسول، والسخرة أو الخدمة قسرا، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد، أو استئصال الأعضاء أو الأنسجة البشرية، أو جزء منها" **ويعاقب قانون مكافحة الاتّجار بالبشر رقم (15) لسنة 2011 المشار اليه مرتكبي الجرائم المشار اليها بعقوبات مشددة،** وهي عقوبات فعالة ورادعة في الممارسة العملية.

ويكفل القانون المشار إليه حماية المجني عليهم حيث تنص المادة (6) منه على أنه على الجهات المختصة أن تكفل صون حرمتهم الشخصية و إتاحة الفرصة لهم لبيان وضعهم والحصول على المشورة فيما يتعلق بحقوقهم، وتبصيرهم بالإجراءات القانونية والإدارية المتبعة و البقاء في الدولة لحين الانتهاء من إجراءات التحقيق والمحاكمة والحصول على المساعدة القانونية بما في ذلك الاستعانة بمحام والحصول على التعويض المناسب لجبر الأضرار التي قد تكون لحقت بهم.الحصول على الحماية الأمنية اللازمة" وتنص المادة (7) من ذات القانون أنه **"توفر الجهات المختصة أماكن مناسبة لإيواء المجني عليهم بحيث تسمح باستقبالهم لذويهم ومحاميهم وممثلي الجهات المختصة، فضلاً عن الضمانات الأخرى المقررة بأي قانون آخر"**

وحرصت الدولة على تفعيل الاحكام القانونية المشار إليها حيث صدر قرار مجلس الوزراء رقم (15) لسنة 2017 بشأن **إنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر** التي تهدف إلى القيام بدور المنسق الوطني لرصد ومنع ومكافحة الاتجار بالبشر من خلال التنسيق مع الجهات المعنية في هذا الشأن.

وعملا بأحكام المادة (7) المشار اليها من قانون مكافحة الاتّجار بالبشر رقم (15) لسنة 2011_تم في الفترة الأخيرة تدشين المؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي «دار الأمان الشامل» التابع لمركز الحماية والتأهيل الاجتماعي «أمان» أحد المراكز المنضوية تحت مظلة المؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي، والتي تمثل إيواءً

متكاملاً وبيئة اجتماعية وصحية شاملة لخدمات الحماية والتأهيل للفئات المستهدفة، ومنها ضحايا الإتجار بالبشر. والدار عبارة عن مجمع متكامل مكون من أكثر من 30 وحدة عقارية مخصصة ومجهزة بخدمات الإيواء الشامل، توفر لنزلائها خدمة الايواء «المؤقت» المصاحب لخطة تأهيلية مدروسة. فيلات من الوحدات المشار إليها، خصصت تحديداً لضحايا الاتجار- الذكور والإناث على السواء، كل منها قادر على رعاية 20 شخصاً. وتبدأ عملية الإيواء بأربع مراحل أساسية تبدأ بمرحلة الاستقبال التي تعنى بالتقييم المبدئي لكل حالة وتحديد حاجتها للإيواء، ثم مرحلة الدخول وتحدد الحقوق والواجبات والاشتراطات اللازمة لإيواء الضحية، ومرحلة الخطة التأهيلية التي تضع الإطار التفصيلي لمرحلة التأهيل في الدار، ومن ثم مرحلة الدمج في الأسرة وتتمثل في إعادة الزائر إلى بيئته الطبيعية في أسرته ومجتمعه.

و يتجه التذكير من جهة أخرى بجهود الدولة لمكافحة جميع أنواع الاستغلال أو العمل الجبري حيث ينص قانون العقوبات رقم (11) لسنة 2004 في المادة رقم [322]منه نص على أنه "يُعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز ستة أشهر، وبالغرامة التي لا تزيد على ثلاثة الاف ريال قطري، أو إحدى هاتين العقوبتين، كل من سخر أو أكره إنساناً على العمل، سواء بأجر أو بدون أجر.
وتكون العقوبة الحبس مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات، والغرامة التي لا تزيد على عشرة آلاف ريال أو إحدى العقوبتين، إذا كان المجني عليه لم يبلغ السادسة عشر من عمره.
وتضمن جهات إنفاذ القانون في دولة قطر الملاحقة الجنائية للمتهمين في مثل هذه الجرائم، كما أنها توفر المأوى والمساعدة القانونية والنفسية والصحية للضحية.

أما فيما يتعلق بمكافحة ممارسات حجز جوازات السفر، فتجدر الإشارة الى ان القانون رقم (21) لسنة 2015 بتنظيم دخول وخروج الوافدين واقامتهم حظر حجز الجوازات ونص على عقوبات جنائية لهذه الممارسة، حيث غلظ العقوبة على حجز الجوازات بغرامة بلغت (25.000) خمسة وعشرون ألف ريال. كما أن القرار الوزاري رقم (18) لسنة 2014 بتحديد اشتراطات ومواصفات السكن المناسب للعمال الوافدين، نص على تخصيص أماكن آمنة يتوافر فيها مخازن قابلة للقفل بحيث يستطيع العمال الوصول إليها بحرية، وحفظ وثائقهم وممتلكاتهم الشخصية، بما في ذلك جوازات سفر العمال. ويوجد تنسيق من الناحية العملية بين كل من وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية، ووزارة الداخلية، لضمان عدم احتجاز جوازات سفر العمال، حيث أحيلت جميع الشكايات إلى النيابة العامة، وتم التحقيق في معظمها وأجبرت الجهات المخالفة على إعادة جوازات السفر، بل قد صدرت عدة قرارات بإلقاء القبض على المخالفين وحبس البعض منهم لعدم سداد الغرامات المقضي بها. أظهرت الدراسات الاستقصائية التي أجريت في عامي 2017 و2018 بواسطة معهد البحوث الاجتماعية والاقتصادية بجامعة قطر (SESRI) أن الاحتفاظ بجواز السفر أصبح أقل شيوعًا بين تلك المشمولة بقانون العمل. ومن الملاحظ ان عدد الشكاوى المتعلقة بمصادرة جوازات السفر بانخفاض مستمر وهذا يدل على حرص صاحب العمل على الالتزام بأحكام القانون المتماثلة بالعقوبات المفروضة على صاحب العمل جراء احتجازه لجواز السفر، إضافة الى ارتفاع مستوى الرقابة المتمثلة بالتفتيش على بنود الاتجار بالبشر علاوة على ارتفاع مستوى الوعي العمالي بأحكام قانون العمل، بالإضافة يتمتع العمال بسلطة أكبر بالتعامل مع السلطات بالشكاوى وعلى هذا النحو فان احتجاز جوازات السفر ليست وسيلة فعالة لأصحاب العمل لممارسة السيطرة كما كانت عليه من قبل.
وفي عام 2019، أطلقت وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية حملة لزيادة الوعي تضمن رسائل عن حق العمال في حمل جوازات سفرهم الخاصة. تم نشر هذا عبر وسائل التواصل الاجتماعي بعشر نقاط.

كما تجدر الإشارة الى الممارسات الحسنة التي اتبعتها الدولة في هذا المجال والتي سيتم التعرض اليها في الرد على أسئلة المقرر الخاص بالرق المعاصر

- **ما هي الإجراءات التي تم اتخاذها للحفاظ على الوصول الى العدالة، وتوفير المساءلة والجبر لضحايا خطاب الكراهية، العنصرية، التمييز العنصري، وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب خلال الجائحة؟**

الرد: تم التعرض الى جهود وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية لضمان وصول العمال الى العدالة وآليات الشكاوى ضمن الردود السابقة ولاسيما مواصلة البت في القضايا والطلبات العمالية المستعجلة (عن بعد) ومواصلة تلقي الشكاوى العمالية وتقديم المشورة وتوفير الخدمات الالكترونية، وكذلك جهود الوزارة للتواصل المستمر مع ممثلي العمال بمختلف ثقافاتهم وجنسياتهم وتبادل المعلومات والتعاون والتنسيق لتقديم الدعم والمساندة للعمالة الوافدة بالدولة ودور اللجان العمالية (ضمن الردود على الاسئلة المتعلقة بالمشاركة والتشاور)

أما فيما يتعلق بتوفير المسائلة والجبر للضحايا فقد تم شرح جهود الدولة ضمن الرد على السؤال السابق.

- **ما تأثير هذا الوضع على وصول النساء الى العدالة؟ هل المحكمات مفتوحة وتوفر الحماية والقرارات في حالات العنف المنزلي، وهل يتم توفير نظم الحماية؟**
- **هل تم تغريم الأشخاص في حالات التشرد أو احتجازهم أو مقاضاتهم بسب عدم احترام الحجز أو الإقامة في المنزل؟ كيف تم معالجة هذه المشكلة في بلدك؟**
- **بأي طريقة أثرت القيود على الاجتماعات العامة أو الخاصة على حرية التعبير والتجمع؟ هل تم تغريم الأشخاص الذين يشاركون في الاحتجاج السلمي، أو احتجازهم، أو محاكمتهم لخرقهم القيود الوطنية المفروضة على الاجتماعات العامة والخاصة؟**
- **هل هناك تحقيقات عامة أو برلمانية جارية فيما يتعلق باستجابة السلطات العامة لاحتواء انتشار الوباء؟**
- **الرجاء قم بتوفير معلومات عن أي اهمال، إساءة، أو انتهاك خطير للأنظمة الصحية في مؤسسات الرعاية الصحية ومؤسسات رعاية كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة خلال وباء كوفيد-19 في بلدك؟**
- **ما هي الاجراءات التي اتخذتها السلطات العامة والقضائية لعالج مثل تلك الادعاءات وتحديد المسئولية، وهل يمكن تطبيقها؟ هل تم الشروع في أي تحقيقات تأديبية أو عامة أو قضايا قضائية، بما في ذلك ضد مديري المؤسسات المعنية؟**
- **أذكر معلومات حول أنظمة الطوارئ وتدابير الاستجابة الذي تم مراجعتها أو الغاؤها من قبل المحاكم الوطنية أو الدستورية في بلدك؟**

ثانيا: سؤال مُقدم من المقرر الخاص بشأن الفقر المُدقع وحقوق الإنسان

سيقوم المقرر الخاص المعني بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، السيد أوليفييه دي شوتر، ببيان تأثيرات أزمة كوفيد-19 على الأشخاص الذين يعيشون في فقر من خلال تقييم مدى اعتماد خطط الانتعاش الاقتصادي، من أجل التخفيف من الآثار الاقتصادية والركود، حيث تأخذ في الاعتبار الحاجة إلى الحد من الفقر وعدم المساواة. كما سيدرس مدى تعرض الفقراء للفقر وللتلوث.

1. **وفقاً لتوصية منظمة العمل الدولية بشأن أسس الحماية الاجتماعية رقم 202 (2012)، يُنظر إلى الحد الأدنى الوطني للحماية الاجتماعية على أنه مجموعة أساسية من الحقوق التي تمنح الأفراد ضمانات الضمان الاجتماعي الأساسية للرعاية الصحية وتأمين الدخل للأطفال وكبار السن وهؤلاء غير القادرين على العمل، ولا سيما في حالات المرض والبطالة والأمومة والإعاقة فهل تتضمن خطط التعافي الاقتصادي المعتمدة تدابير التقدم نحو إنشاء أو تعزيز أسس وطنية للحماية الاجتماعية؟**

الرد:

- تدابير الحماية الاجتماعية: تقدم إدارة الضمان الاجتماعي في وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية الضمان الاجتماعي (المساعدة النقدية) لحوالي 14000 أسرة منتفعة والتي تشمل كبار السن، وذوي الإعاقة، والنساء المعوزات، والأسر الفقيرة، والأيتام ومن في حكمهم، وأسر السجناء، وتقدم لهم معونات نقدية كبيرة تتناسب مع تكاليف المعيشة في دولة قطر، واستمر تقديم هذه المعونات أثناء جائحةكوفيد19 دون توقف، أو نقصان أو تأخير، وتم استقبال كافة الطلبات والإجابة عن الاستفسارات بشكل الكتروني، ودون أي نوع من التمييز، كما تم تمديد بطاقات الضمان الاجتماعي دون الحاجة لمراجعة المستفيدين للوزارة.

كما توفر الدولة خدمات المياه والكهرباء والصرف الصحي التي تقدم مجانا لكافة المواطنين، واستمر تقديم هذه المعونات أثناء جائحة كوفيد19 دون توقف، أو نقصان، وتم استقبال كافة الطلبات والإجابة عن الاستفسارات بشكل الكتروني ودون أي نوع من التمييز.

كما قررت الحكومة اعفاء كافة السلع الغذائية والطبية من الرسوم الجمركية، وشملت هذه الإعفاءات رسوم الكهرباء والماء لقطاع الضيافة والسياحة والتجزئة والصناعات الصغيرة والمتوسطة والمجمعات التجارية مقابل تقديم خدمات واعفاء الإيجارات للمناطق اللوجستية والصناعات الصغيرة والمتوسطة، مما انعكس بشكل إيجابي على تكاليف المعيشة للأسر.

وقامت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بتسهيل الإجراءات لكل الفئات بتقديم جميع خدمات قطاع شؤون الأسرة كالحضانات-الأحداث-ذوي الإعاقة، وكبار السن والأيتام من خلال تطبيقات الوزارة الالكترونية للحد من التواجد في مقر عمل الوزارة، وتقديم التوجيه والإرشاد عبر وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، حيث تولي دولة قطر اهتماما كبيرا للفئات الأكثر عرضة لآثار السلبية لهذه الجائحة، وخاصة كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة من خلال تقديم الرعاية اللازمة بكل راحة وسهولة، كما تم اتخاذ تدابير احترازية لحماية الأحداث بالافراج عن أغلبهم من مراكز الاحداث بالتنسيق بين إدارة شرطة الأحداث ونيابة قاضي الأحداث.

وتم كذلك اعداد دليل لإجراءات العمل وتدابير السلامة والوقاية الصحية للحد من انتشار الفيروس في حضانات الأطفال تمهيدا لإعادة فتحها قريبا.

كما قامت الدولة بتأجيل سداد كافة قروض الأسر المنتجة والقروض الصغيرة للبنوك لمدة عام كامل دون زيادة أو تكاليف إضافية، لمساعدة أصحاب المشاريع الصغيرة على الصمود وتجاوز الجائحة وآثارها الاقتصادية السلبية.

وتم كذلك اعداد دليل لإجراءات العمل وتدابير السلامة والوقاية الصحية للحد من انتشار الفيروس في حضانات الأطفال تمهيدا لإعادة فتحها قريبا. كما قامت الدولة بتأجيل سداد كافة قروض الأسر المنتجة والقروض الصغيرة لمدة عام كامل دون زيادة أو تكاليف إضافية، لمساعدة أصحاب المشاريع الصغيرة على الصمود وتجاوز الجائحة وآثارها الاقتصادية السلبية.

الحماية الاجتماعية للعمال الوافدين: منذ ظهور جائحة فايروس كورونا (كوفيد19) في العالم قامت دولة قطر باتخاذ التدابير الاحترازية اللازمة لحماية جميع العمال بشكل عام سواء كانوا قطريين أو غير قطريين، ووضعت سياسة واضحة لضمان الاستجابة العاجلة والتنفيذ الفعلي لهذه التدابير، حرصا على القيام بدور فعال في تطبيق قانون العمل ورعاية العمال وتوفير الوقاية والرعاية الصحية، التي تتكامل مع الحماية الاجتماعية.
وتقوم سياسة الحماية الاجتماعية للعمال الوافدين خلال الازمة على عدة ركائز:
أولاً: اعتماد حزمة من الحوافز المالية لمساعدة القطاع الخاص ضمانا لاستدامة التوظيف
تخصيص 75 مليار ريال قطري في إطار حزمة من الحوافز المالية لمساعدة القطاع الخاص، منها 3 مليارات ريال لتنفيذ برنامج الضمانات الوطنية لمنح قروض ميسرة وبدون عمولات أو رسوم للشركات المتضررة لدعم الرواتب ومواصلة صرف أجور العمال.
ثانيا: تنظيم العلاقة التعاقدية بين أصحاب العمل والعمال خلال الازمة:
وجهت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بما يلي:
- يجوز لجميع القطاعات والأنشطة والخدمات التي اتبعت التعليمات الحكومية بوقف مزاولة اعمالها نظرا للإجراءات الاحترازية لمكافحة انتشار فيروس كورونا (كوفيد-19)، أن يتفق أصحاب العمل والعمّال على أن يقوم العمّال بإجازة غير مدفوعة الأجر أو إجازتهم السنويّة، او يخفضون ساعات العمل، أو يتم الاتفاق على تخفيض الأجر مؤقتاً وفقا للشروط التالية:
  - في الحالات التي يقدّمون فيها الغذاء و/أو السكن (مباشرة أو صرف بدلات) يجب أن يواصلوا توفير الغذاء والسّكن اللائقين مجاناً للعمّال. ولا يمكن تخفيض أو إلغاء هذه المزايا.
  - يستمر العمّال المعزولين أو المحجورين صحياً أو الذين يتلقون العلاج في الحصول على أجرهم الأساسي وبدلاتهم بغضّ النظر عمّا إذا كان يحقّ لهم الحصول على إجازة مرضية من عدمه.
- يجوز لأصحاب العمل إنهاء عقود العمل، لكن يجب أن يتمّ بالامتثال التام لأحكام قانون العمل والعقد، بما في ذلك فترة الاخطار ودفع جميع المستحقّات المعلّقة، بما في ذلك تذكرة العودة إلى الوطن.
- خلال هذه الفترة وحتى في الحالات التي يتمّ فيها إنهاء عقود العمّال، يبقى أصحاب العمل مسؤولين عن توفير الغذاء والسكن اللائقين للعمّال مجاناً، أو بدلات نقديّة مُعادِلة، إلى حين تأمين إجراءات عودة العامل إلى وطنه على نفقة صاحب العمل.
وأكدت الوزارة على أصحاب العمل والعمال التنسيق والتعاون فيما بينهم خلال هذه الفترة لإيجاد الحلول المناسبة التي تضمن مصلحة الطرفين لحين الانتهاء من هذه الظروف القاهرة.
ثالثا: التوعية وتقديم الرعاية الصحية المجانية لجميع العمال دون تمييز
- ✓ جهود التوعية: اصدار نشرة توعوية للعمال بعدة لغات بعنوان "صحتك والعمل" تتضمن المعلومات الأساسية للعمال في ظل الظروف الراهنة كما تجيب على اغلب الاستفسارات الشائعة، تم نشرها عبر الصحف ووسائل الاعلام المرئية والمسموعة ومواقع التواصل الاجتماعي للوزارة (فايسبوك وتويتر) وهي تشمل جميع العمال بما فيهم عمال المنازل وخاصة النساء، فضلا عن توجيه رسائل نصية للعمال والعاملات بالمنازل بعشر لغات مختلفة لتوعيتهم بحقوقهم وواجباتهم خلال فترة الوباء

توطيد الشراكات مع المجتمع المدني: تم تشكيل فريق مشترك مع جمعية قطر الخيرية بالتعاون مع وزارة الداخلية ووزارة الصحة، تم من خلاله توزيع 26 ألفا و77 حقيبة صحية وتوعوية و53 ألفا و206 سلال غذائية ومواد أخرى، واحتوت على أدوات نظافة شخصية ومُعقّمات وكمامات، إلى جانب نشرات توعوية لكل عامل بلغته، كما تم توزيع 90 ألف نسخة من الكتيبات والمنشورات التوعوية بـ9 لغات مختلفة.

- ✓ تقديم الرعاية الصحية المجانية للعمال:

تجري وزارة الصحة العامة فحوصات يومية على نطاق واسع للتأكد من الإصابة بمرض كوفيد 19 شملت عشرات الآلاف من الأشخاص وهي تشمل جميع المتساكنين بمن فيهم العمال ومستخدمي المنازل وخاصة النساء، وتتعاون وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية مع وزارة الصحة لحث أصحاب

الشركات الكبرى على تنظيم إجراءات الفحص الطبي للعمال. كما حرصت الوزارة ضمن وثيقة المعلومات الأساسية "صحتك والعمل" على توعية العمال بأعراض ومسببات الوباء والتدابير التي يجب عليهم اتخاذها في حال ظهور أي من أعراض المرض أو اتصالهم مع أي شخص ثبتت إصابته به
و يتعين التأكيد على أن جميع العمّال ومستخدمي المنازل من النساء والرجال يتلقون العلاج اللاّزم بشكلٍ مجّاني بغضّ النظر عن وضعهم وخلال الأزمة الحالية، ولا تعتبر البطاقة الصحية أو بطاقة الإقامة ضروريّة للخضوع للاختبار أو تلقّي العلاج .
رابعا: اعتماد "سياسة وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية بشأن الاجراءات التي يجب على الشركات اتخاذها في مكان العمل والسكن لحماية العمال لغاية التخفيف من انتشار فيروس كورونا" التي تنص على تدابير واضحة للوقاية تشمل توعية العمال والتنظيف وحصر التجمع الاجتماعي بالحد الأدنى الضروري في مواقع العمل وسكن العمال ووسائل نقلهم ، مع التأكيد على التنسيق مع الجهات المختصة بالصحة العامة لتحديد الحالات المشتبه بإصابتها بالفيروس في مكان العمل وإدارتها بشكل صحيح، والقيام بإجراءات الفحص ومتابعة الحالة الصحية للعمال وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي لهم.
وتؤكد وزارة التنمية الإدارية أهمية دور اللجان العمالية في توعية العمال بمخاطر /كورونا، وتضم اللجان ممثلين عن إدارة الشركة وممثلين منتخبين عن العمال وتعقد اجتماعات دورية لمناقشة الأمور المتعلقة بشؤون العمل داخل المنشأة.
وتسعى وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية من خلال الاجتماعات الدورية مع تلك اللجان (بما فيها الاجتماعات عن بعد) والتواصل المكثف مع ممثلي العمال إلى مشاركتهم في جهود توعية العمال حول طرق الوقاية من فيروس كورونا (كوفيد-19) وتزويدهم بالإرشادات الصحية. وتظهر أهمية اللجان العمالية في ظل أزمة تفشي فيروس كورونا (كوفيد-19) حيث إن التصدي للتحديات الاجتماعية والاقتصادية للجائحة يتطلب التعاون التام بين جميع الأطراف المعنية والتي تشمل وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية وأصحاب العمل والعمال.
-إطلاق حملة واعي: ولتوعية أصحاب العمل بسياسة الوزارة المشار إليها، أطلقت وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية حملة (واعي) وهي حملة موسعة من خلال زيارات ميدانية يقوم بها مفتشو إدارة تفتيش العمل بالوزارة للتوعية والارشاد لجميع المنشآت بالدولة والتأكد من ارتداء الكمامات الواقية والقفازات والتباعد الاجتماعي سواء في أماكن العمل أو وسائل نقل العمل وكذلك أماكن سكن واستراحات العمال.
-المراقبة والعقوبات: كما أجرت إدارة تفتيش العمل حملات تفتيش صارمة وتم رصد خالفات للعديد من الشركات بمواقع العمل سكن العمال ووسائل نقلهم لمخالفتها تلك التوجيهات، واحالتها للجهات الأمنية لاتخاذ اللازم بشأنها.
خامسا: الدعم والمساندة وفض النزاعات
عينت الوزارة فريقا متخصصا من يعمل خلال 24 ساعة على تلقي الاتصالات والرسائل بعشر لغات (عربي-انجليزي-هندي-اوردو-فلبيني-نيبالي-مليالم-تاميل-فرنسي-سنهالي) وتوفير خدمة الخط الساخن على مدار الساعة وخدمة الرسائل النصية sms والتواصل عبر البريد الالكتروني لاستقبال الشكاوى والاستفسارات من العمال وأصحاب العمل، كما يمكن للعمال تقديم شكاواهم عبر تطبيق "آمرني" للهواتف الذكية وقد حرصت الوزارة على إتاحة هذه الخدمة للمستخدمين وعاملات المنازل الذين يمكنهم تقديم شكاواهم العمالية عن بعد.
كما تحرص الوزارة على التواصل المستمر مع الملحقين العماليين والجاليات العمالية بالدولة، بالتنسيق مع وزارة الخارجية، لتبادل المعلومات والتعاون لتقديم الدعم والمساندة للعمالة الوافدة بالدولة والمستخدمات بالمنازل.
وتم اتخاذ الإجراءات اللازمة بالتنسيق مع الجهات المختصة لتمكين جميع العمال من مواصلة تحويل الأموال إلى ذويهم في بلدان المنشأ بوسائل ميسرة (عن طريق هواتفهم الذكية) خلال هذه الفترة، دون حاجة الى الانتقال إلى مقرات البنوك والصرفات. كما تم تقديم كافة التسهيلات اللازمة للعمالة المنزلية من النساء

والرجال لفتح حسابات بنكية ومنها اعفاؤهم من الحد الأدنى لفتح الحساب وذلك تيسيرا للقيام بالتحويلات البنكية الى دولهم واسرهم في ظل هذه الظروف الصعبة.
كما تم تأمين مواصلة البت في القضايا والطلبات العمالية المستعجلة (عن بعد) حيث عقد المجلس الأعلى للقضاء بالتعاون مع وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية جلسات لجنة فض المنازعات العمالية "عن بعد" للبت في القضايا والطلبات العمالية المستعجلة، وذلك من خلال استخدام تقنية الاتصال المرئي في عقد جلسات المحاكمات وتتكفل الوزارة بتقديم الدعم التقني الكامل للعمال الذين لا يملكون وسائل تواصل مناسبة، ويأتي هذا التوجه في إطار الحرص على البت في القضايا العمالية لتحقيق العدالة المطلوبة بين العمال وأصحاب العمل وإنصاف كلا الطرفين قانونيا، وذلك في جميع الظروف والأوضاع الناشئة عن أزمة فيروس كورونا.

2. **هل تراعي سياسات العمالة المرتبطة بخطط الإنعاش الاقتصادي الوضع الخاص للعاملين في القطاع غير الرسمي، والحاجة إلى تحسين ظروف العمل في هذا القطاع وكذلك توفير الحماية الاجتماعية الرسمية لهم؟ هل سعت مثل هذه السياسات إلى زيادة قابلية التوظيف للمجموعات التي تواجه عوائق محددة في وصولها إلى العمل، على سبيل المثال، من خلال تطوير المهارات المدفوعة بالطلب والتدريب المهني؟**

الرد: لا وجود لعاملين في القطاع غير الرسمي بدولة قطر، لذا فإن هذه المسألة لا تندرج ضمن سياسات قطاع العمل بالدولة. كما أنّ معدل البطالة منخفض جدا في دولة قطر ولا يتجاوز (0,1 ٪) وفقا لمسح القوى العاملة بالعينة الربع الأول مارس 2020 (المنشور على موقع جهاز التخطيط والاحصاء)

3. **هل تم توفير تدابير التعافي الاقتصادي ومنحها الأولوية للاستثمار في التعليم وتنمية المهارات للنساء والفتيات، وفي القطاعات التي تشكل فيها النساء نسبة كبيرة من القوى العاملة (مثل تصنيع الصادرات)؟ وهل تتضمن ميزانية جنسانية لضمان استفادة المرأة على قدم المساواة من الاستثمارات العامة؟**
4. **هل سعت الإصلاحات الضريبية المرتبطة بخطط الإنعاش الاقتصادي إلى توسيع القاعدة الضريبية، من خلال إعادة التوازن بين المساهمات الضريبية للشركات وتلك الواردة من الفئات ذات الدخل المرتفع؟ هل تم تقييم آثار تطبيق ضرائب جديدة أو أعلى على أولئك الذين يعيشون في فقر؟**
5. **تتطلب مبادئ المشاركة والشفافية والمساءلة في مجال حقوق الإنسان من الدول أن تنشئ وتحافظ على آليات يمكن للأفراد من خلالها أن يساهموا بصورة مجدية وفعالة في تقديم تدابير سياسية تؤثر على تمتعهم بحقوق الإنسان، وأن تقدم لهم ردود فعل وأن تطالب بالتعويض. هل تم إنشاء أي آليات للسماح للأشخاص الذين يعيشون في فقر بالمشاركة في تصميم وتنفيذ وتقييم خطط الانتعاش الاقتصادي؟**

ثالثا: أسئلة المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء

سيركز التقرير الموضعي للمقرر الخاص، السيد مايكل فخري، الي الجمعية العامة على التجارة الدولية. سيكون الهدف الرئيسي للتقرير هو تحديد حدود النظام الغذائي الدولي الحالي، استكشاف إلى أي مدى لا تزال منظمة التجارة العالمية مناسبة، واقتراح مبادئ وآليات لنظام غذائي جديد. يسلط كوفيد-19 الضوء على نقاط الضعف والظلم الموجودة في النظام الحالي، ولكنه يوفر أيضًا طريقة لإيجاد مسارات جديدة إلى الأمام.

1. **إلى أي مدى وكيف تعطلت سلاسل الإمدادات الغذائية الدولية والمحلية خلال الوباء؟ ما هي الإجراءات التي اتخذتها الحكومات الوطنية أو الفيدرالية أو الإقليمية أو المحلية؟ هل قامت السلطات**

بإغلاق أسواق محلية معينة أو فرضت قيود على تصدير سلع معينة؟ هل كان هذا هو سبب الإجراءات التي اتخذتها السلطات المعنية؟

2. **ما هي التدابير التي اتخذتها الحكومات الوطنية أو الفيدرالية أو الإقليمية أو المحلية لضمان حصول الأفراد الذين يعانون من حالات ضعف مثل كبار السن، والأطفال، والنساء، والمجتمعات الريفية، والأشخاص المثليين ومزدوجي الميل الجنسي و الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، على المستويين الوطني أو العرقي أو الثقافي أو الديني والأقليات اللغوية، والشعوب الأصلية؟**

الرد: مثلما أوضحنا ضمن الردود السابقة، تقدم إدارة الضمان الاجتماعي في وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية الضمان الاجتماعي (المساعدة النقدية) لحوالي 14000 أسرة منتفعة والتي تشمل كبار السن، وذوي الإعاقة، والنساء المعوزات، والأسر الفقيرة، والأيتام ومن في حكمهم، وأسر السجناء، وتقدم لهم معونات نقدية كبيرة تتناسب مع تكاليف المعيشة في دولة قطر، واستمر تقديم هذه المعونات أثناء جائحةكوفيد19 دون توقف، أو نقصان أو تأخير، وتم استقبال كافة الطلبات والإجابة عن الاستفسارات بشكل الكتروني، ودون أي نوع من التمييز، كما تم تمديد بطاقات الضمان الاجتماعي دون الحاجة لمراجعة المستفيدين للوزارة.

كما توفر الدولة خدمات المياه والكهرباء والصرف الصحي التي تقدم مجانا لكافة المواطنين، واستمر تقديم هذه المعونات أثناء جائحة كوفيد19 دون توقف، أو نقصان، وتم استقبال كافة الطلبات والإجابة عن الاستفسارات بشكل الكتروني ودون أي نوع من التمييز.

كما قررت الحكومة اعفاء كافة السلع الغذائية والطبية من الرسوم الجمركية، وشملت هذه الإعفاءات رسوم الكهرباء والماء لقطاع الضيافة والسياحة والتجزئة والصناعات الصغيرة والمتوسطة والمجمعات التجارية مقابل تقديم خدمات واعفاء الإيجارات للمناطق اللوجستية والصناعات الصغيرة والمتوسطة، مما انعكس بشكل إيجابي على تكاليف المعيشة للأسر.

وقامت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بتسهيل الإجراءات لكل الفئات بتقديم جميع خدمات قطاع شؤون الأسرة كالحضانات-الأحداث-ذوي الإعاقة، وكبار السن والأيتام من خلال تطبيقات الوزارة الالكترونية للحد من التواجد في مقر عمل الوزارة، وتقديم التوجيه والإرشاد عبر وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، حيث تولي دولة قطر اهتماما كبيرا للفئات الأكثر عرضة لآثار السلبية لهذه الجائحة، وخاصة كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة من خلال تقديم الرعاية اللازمة بكل راحة وسهولة، كما تم اتخاذ تدابير احترازية لحماية الأحداث بالافراج عن أغلبهم من مراكز الاحداث بالتنسيق بين إدارة شرطة الأحداث ونيابة قاضي الأحداث.

وتم كذلك اعداد دليل لإجراءات العمل وتدابير السلامة والوقاية الصحية للحد من انتشار الفيروس في حضانات الأطفال تمهيدا لإعادة فتحها قريبا.

كما قامت الدولة بتأجيل سداد كافة قروض الأسر المنتجة والقروض الصغيرة للبنوك لمدة عام كامل دون زيادة أو تكاليف إضافية، لمساعدة أصحاب المشاريع الصغيرة على الصمود وتجاوز الجائحة وآثارها الاقتصادية السلبية.

وتم كذلك اعداد دليل لإجراءات العمل وتدابير السلامة والوقاية الصحية للحد من انتشار الفيروس في حضانات الأطفال تمهيدا لإعادة فتحها قريبا. كما قامت الدولة بتأجيل سداد كافة قروض الأسر المنتجة والقروض الصغيرة لمدة عام كامل دون زيادة أو تكاليف إضافية، لمساعدة أصحاب المشاريع الصغيرة على الصمود وتجاوز الجائحة وآثارها الاقتصادية السلبية.

3. **ما هي الظروف التي كان يعمل فيها عمال الأغذية مثل العمال الزراعيين وعمال المخازن والناقلين والطهاة وأصحاب المتاجر؟ ما هي التدابير التي اتخذتها الحكومات الوطنية أو الفيدرالية أو الإقليمية أو المحلية لضمان سلامة هؤلاء العمال ورفاههم؟ هل تم وضع أحكام خاصة وإجراءات حماية للعمال المهاجرين؟**

4. هل يمكنك تقديم أمثلة على أي تدابير أخرى اتخذتها الحكومات الوطنية أو الفيدرالية أو الإقليمية أو المحلية في بلدك لمنع التجويع أثناء الوباء وعواقبه؟

<u>الإجراءات الخاصة بحماية العمال المهاجرين وضمان الحق في الغذاء (منع التجويع)</u>

فضلا عن تدابير الحماية الاجتماعية للأسر والفئات الضعيفة السالف شرحها، ومثلما أوضحنا في رودنا على الأسئلة السابقة قامت دولة قطر باتخاذ التدابير الاحترازية اللازمة لحماية العمال المهاجرين ورعايتهم، وفقا لما سبق شرحه بالتفصيل، **ويتجه التأكيد فيما يتعلق بالحق في الغذاء على ما يلي**:

- وجهت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بأنه يجوز لجميع القطاعات والأنشطة والخدمات التي اتبعت التعليمات الحكومية بوقف مزاولة اعمالها نظرا للإجراءات الاحترازية لمكافحة انتشار فيروس كورونا (كوفيد-19)، أن يتفق أصحاب العمل والعمّال على أن يقوم العمّال بإجازة غير مدفوعة الأجر أو إجازتهم السنويّة، او يخفضون ساعات العمل، أو يتم الاتفاق على تخفيض الأجر مؤقتاً وفقا للشروط التالية:
  - **في الحالات التي يقدّمون فيها الغذاء و/أو السكن** (مباشرة أو صرف بدلات) **يجب أن يواصلوا توفير الغذاء والسّكن اللائقين مجاناً للعمّال. ولا يمكن تخفيض أو إلغاء هذه المزايا.**
  - يستمر العمّال المعزولين أو المحجورين صحياً أو الذين يتلقون العلاج في الحصول على أجرهم الأساسي وبدلاتهم بغضّ النظر عمّا إذا كان يحقّ لهم الحصول على إجازة مرضية من عدمه.
- يجوز لأصحاب العمل إنهاء عقود العمل، لكن يجب أن يتمّ بالامتثال التام لأحكام قانون العمل والعقد، بما في ذلك فترة الاخطار ودفع جميع المستحقّات المعلّقة، بما في ذلك تذكرة العودة إلى الوطن.

<u>-خلال هذه الفترة وحتى في الحالات التي يتمّ فيها إنهاء عقود العمّال، يبقى أصحاب العمل مسؤولين عن توفير الغذاء والسكن اللائقين للعمّال مجاناً، أو بدلات نقديّة مُعادِلة، إلى حين تأمين إجراءات عودة العامل إلى وطنه على نفقة صاحب العمل</u>، وأكدت الوزارة على أنها لن تتساهل بشأن اتخاذ كافة الإجراءات القانونية بحق الشركات المخالفة للتوجيهات المشار اليها.كما تجدر الاشارة الى أنه يتمّ حجر العمّال الذين تبيّن الاختبارات إصابتهم بكوفيد 19 في مراكز محددة **وتقدم لهم الرعاية الطبية الضرورية <u>والغذاء والسكن بشكلٍ مجّاني.</u>**

وقد قامت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بفتح مكتب لها في منطقة الحجر الصحي لتقديم الدعم للعمال الموجودين داخل الحجر الصحي بمنطقة بروة مكينس وتنسيق دخولهم وخروجهم وتوفير احتياجاتهم الأساسية وتم تخصيص فريق عمل من الوزارة يعمل على مدى 24 ساعة لهذا الغرض وتوفير جميع حاجيات الأشخاص الذين تم نقلهم إلى مراكز الحجر الصحي مجانا بما في ذلك الغذاء واللباس والأدوية ووسائل الحماية الشخصية فضلا عن تقديم المساعدات والإعانات..

رابعا: أسئلة المقرر الخاص المعني بالحق في السكن اللائق

يركز تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في السكن اللائق، السيد بالاكريشنان راجا وبال، على الجمعية العامة على تأثير أزمة كوفيد-19 على الحق في السكن. وستحلل التدابير المتخذة لمنع ووقف عمليات الإخلاء أثناء الأزمة وبعدها، ولحماية الفئات المعرضة لخطر التهميش، بما في ذلك الأشخاص الذين يعيشون في حالة تشرد وفي مستوطنات غير رسمية. سيناقش التقرير ما إذا كان لتدابير الطوارئ المنفذة نتائج تمييزية، وتحديد الممارسات الجيدة الناشئة لمواجهتها من قبل الحكومات المحلية والوطنية، وتحليل التدخلات المتوسطة والطويلة الأجل المطلوبة لحماية الحق في السكن اللائق للجميع أثناء الأزمة وبعدها.

1 - يرجى توضيح التدابير التي اتخذتها الحكومات الوطنية أو الفيدرالية أو الإقليمية أو المحلية لضمان حماية الأشخاص من الفيروس في منزلهم أو مكان إقامتهم:

أ) هل أعلن بلدك حظر الإخلاء؟ إذا تم الإعلان عن الحظر، وضح أساسه القانوني ومدة استمراره. يرجى تحديد ما إذا كان حظرًا عامًا وما إذا كان ينطبق أيضًا على الأشخاص الذين يعيشون في مناطق غير رسمية أو في مستوطنات غير رسمية. هل حظر الإخلاء يقتصر على المستأجرين أو دافعي الرهن العقاري الذين تمكنوا من دفع إيجارهم أو خدمة الرهن العقاري، أو أشمل من ذلك؟

الرد:

• في مجال إسكان المواطنين فإن الدولة تقدم خدمات إسكانية متعددة لكافة المواطنين لضمان توفير السكن اللائق للأسر القطرية، من خلال توفير الأراضي السكنية لكل رب أسرة مع توفير قرض ميسر ودون فوائد للبناء، كما توفر الدولة كافة الخدمات الهندسية والاستشارية مجانا، إضافة إلى خدمات المياه والكهرباء والصرف الصحي التي تقدم مجانا لكافة المواطنين، واستمر تقديم هذه المعونات أثناء جائحة كوفيد19 دون توقف، أو نقصان، وتم استقبال كافة الطلبات والإجابة عن الاستفسارات بشكل الكتروني ودون أي نوع من التمييز.

• أطلق بنك قطر للتنمية برنامج الضمانات الوطني للاستجابة لتداعيات كورونا، وذلك بتخصيص ضمانات للبنوك المحلية بما قيمته 3 مليارات ريال لمنح قروض ميسرة بدون فوائد أو رسوم للشركات الخاصة المتأثرة بصعوبات سداد المدفوعات قصيرة الأجل، من أجل مساعدتها على دفع رواتب الموظفين **وكذلك دفع مستحقات الإيجار (مصانع، مرافق أعمال، مستودعات، سكن العمال)** لمدة ثلاثة أشهر تدفع على أساس شهري.

• وضع مصرف قطر المركزي آلية لتشجيع البنوك على تأجيل **سداد أقساط القروض** (والرهون العقارية) المستحقة والفوائد لبعض القطاعات لمدة ستة أشهر، كما أرجأت عدة بنوك في قطر سداد القروض للمشاريع الصغيرة والمتوسطة (**وهي تشمل الرهون العقارية)**

• كما تقرر **الإعفاء من الإيجارات** للمناطق اللوجستية والصناعات الصغيرة والمتوسطة لمدة ستة أشهر .

ب) في حالة عدم الإعلان عن حظر عام على عمليات الإخلاء، يرجى الإشارة إلى عدد عمليات الإخلاء التي حدثت وعدد الأشخاص المتضررين والتفاصيل المحددة للوقت والمكان والأسباب.

ج) هل تم اتخاذ أي تدابير لضمان عدم انقطاع المياه عن المنازل أو التدفئة أو غيرها من مرافق المرافق عندما تكون غير قادرة على دفع فواتيرها؟

الرد:

توفر الدولة خدمات المياه والكهرباء والصرف الصحي التي تقدم مجانا لكافة المواطنين، واستمر تقديم هذه المعونات أثناء جائحة كوفيد19 دون توقف، أو نقصان، وتم استقبال كافة الطلبات والإجابة عن الاستفسارات بشكل الكتروني ودون أي نوع من التمييز.

وتم إعفاء القطاعات التالية من رسوم الكهرباء والمياه لمدة ستة أشهر (قطاع الضيافة والسياحة، قطاع التجزئة، قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة، المجمعات التجارية مقابل تقديم الخدمات والإعفاءات للمستأجرين والمناطق اللوجستية)

2- يرجى تقديم أي معلومات حول التدابير القانونية أو المالية الأخرى التي تهدف إلى ضمان عدم خسارة الأسر لمنزلها إذا لم تتمكن من دفع الإيجار أو مدفوعات الرهن العقاري؟ هل تم اعتماد أي تدابير أخرى لحماية المستأجرين لمواجهة الوباء؟

مثلما أوضحنا أعلاه فإن الدولة تقدم خدمات إسكانية متعددة لكافة المواطنين لضمان توفير السكن اللائق للأسر القطرية، من خلال توفير الأراضي السكنية لكل رب أسرة مع توفير قرض ميسر ودون فوائد للبناء، كما توفر الدولة كافة الخدمات الهندسية والاستشارية مجانا، إضافة إلى خدمات المياه والكهرباء والصرف الصحي التي تقدم مجانا لكافة المواطنين، واستمر تقديم هذه المعونات أثناء جائحة كوفيد19 دون توقف، أو نقصان، وتم استقبال كافة الطلبات والإجابة عن الاستفسارات بشكل الكتروني ودون أي نوع من التمييز.

3- هل تم اتخاذ تدابير لحماية الأشخاص الذين يعيشون في مستوطنات غير رسمية أو مخيمات اللاجئين أو النازحين داخليًا أو في حالة اكتظاظ من كوفيد-19؟
4 - هل اتخذت السلطات تدابير لضمان استمرار حصول العمال المهاجرين وخدم المنازل الذين يسكنهم أرباب عملهم على السكن الآمن خلال الوباء وعواقبه؟ إذا غادر العمال المهاجرون مكان عملهم للعودة إلى موطنهم الأصلي، فما هي التدابير التي اتخذت لضمان حقهم في السكن؟

الرد :

ضمان حق العمال المهاجرين في السكن الآمن:

مثلما أوضحنا في ردودنا على الأسئلة السابقة قامت دولة قطر باتخاذ التدابير الاحترازية اللازمة لحماية العمال المهاجرين ورعايتهم، وفقا لما سبق شرحه بالتفصيل، **ويتجه التأكيد فيما يتعلق بالحق في السكن على ما يلي:**

- وجهت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بأنه يجوز لجميع القطاعات والأنشطة والخدمات التي اتبعت التعليمات الحكومية بوقف مزاولة اعمالها نظرا للإجراءات الاحترازية لمكافحة انتشار فيروس كورونا (كوفيد-19)، أن يتفق أصحاب العمل والعمّال على أن يقوم العمّال بإجازة غير مدفوعة الأجر أو إجازتهم السنويّة، او يخفضون ساعات العمل، أو يتم الاتفاق على تخفيض الأجر مؤقتاً وفقا للشروط التالية:
  - **في الحالات التي يقدّمون فيها الغذاء و/أو السكن** (مباشرة أو صرف بدلات) **يجب أن يواصلوا توفير الغذاء والسّكن اللائقين مجاناً للعمّال. ولا يمكن تخفيض أو إلغاء هذه المزايا.**
  - يستمر العمّال المعزولين أو المحجورين صحياً أو الذين يتلقون العلاج في الحصول على أجرهم الأساسي وبدلاتهم بغضّ النظر عمّا إذا كان يحقّ لهم الحصول على إجازة مرضية من عدمه.
- يجوز لأصحاب العمل إنهاء عقود العمل، لكن يجب أن يتمّ بالامتثال التام لأحكام قانون العمل والعقد، بما في ذلك فترة الاخطار ودفع جميع المستحقّات المعلّقة، بما في ذلك تذكرة العودة إلى الوطن.

-خلال هذه الفترة وحتى في الحالات التي يتمّ فيها إنهاء عقود العمّال، يبقى أصحاب العمل مسؤولين عن توفير الغذاء والسكن اللائقين للعمّال مجاناً، أو بدلات نقديّة مُعادِلة، إلى حين تأمين إجراءات عودة العامل إلى وطنه على نفقة صاحب العمل، وأكدت الوزارة على أنها لن تتساهل بشأن اتخاذ كافة الإجراءات القانونية بحق الشركات المخالفة للتوجيهات المشار اليها.

كما تجدر الاشارة الى أنه يتمّ حجر العمّال الذين تبيّن الاختبارات إصابتهم بكوفيد 19 في مراكز محددة **وتقدم لهم الرعاية الطبية الضرورية والغذاء والسكن بشكلٍ مجّاني.**
وقد قامت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بفتح مكتب لها في منطقة الحجر الصحي لتقديم الدعم للعمال الموجودين داخل الحجر الصحي بمنطقة بروة مكينس وتنسيق دخولهم وخروجهم وتوفير احتياجاتهم الأساسية وتم تخصيص فريق عمل من الوزارة يعمل على مدى 24 ساعة لهذا الغرض وتوفير جميع حاجيات الأشخاص الذين تم نقلهم إلى مراكز الحجر الصحي مجانا بما في ذلك الغذاء واللباس والأدوية ووسائل الحماية الشخصية فضلا عن تقديم المساعدات والإعانات..

خامسا: أسئلة بواسطة المقرر الخاص بشأن الأشكال المعاصرة للرق

سوف يحلل توموياو أوبوكاتا المقرر الخاص حول الأشكال المعاصرة للعبودية أمام مجلس حقوق الإنسان في دورته ال 45 في سبتمبر 2020، كيف أدت أزمة الصحة والفقر المتزايد والبطالة المتصاعدة بواسطة كوفيد 19 الى دفع الناس الى عمل استغلالي في الاقتصادات غير الرسمية أو غير القانونية وزادت من تعرضهم للعمل القسري وزات من سوء عمل الأطفال والممارسة الأخرى التي تشبه العبودية مثل استبعاد

النسب إضافة الى الزواج الجبري. أيضا سيتم تركيز الأضواء على الأثر على أولئك الذين هم أصلا في وضع عبودية نظرا الى أن الموارد للمبادرات المضادة للعبودية ربما تكون محددة أكثر في سياق الأزمة الاقتصادية والمحتمل أن تؤدي لاضطراب الخدمات لمنع التجاوب مع الاشكال المعاصرة للعبودية. وأخيرا سيقدم التقرير توصيات لما يخص التدخل المطلوب لمعالجة تلك المشكلات ولحماية أكثر الجماعات تعرضا أو هشاشة.

1. **ما هو أثر أزمة كوفيد 19 على الأشكال المعاصر للعبودية ويشمل العبودية القائمة على النسل والعمل الجبري وقيود الدين والعبودية الجنسية والاستغلال الجنسي التجاري للأطفال وعمل الطفل والعبودية المنزلية وأشكال الاستسلام للعبودية؟**
2. **ما هي الخطوات المتخذة بواسطة الحكومة لتقليص المخاطر المتزايدة للأشكال المعاصرة للعبودية لما يتعلق بالتفشي؟ أرجو منك تقاسم أي ممارسة حسنة وعرف أو حدد التحديات المستمرة ويشمل لما يتعلق بمنع وتحديد الضحايا وتوفير الوصول للشفاء وخدمات إعادة التأهيل والتحقيق ومحاكمة الجرائم المرتبطة بالعبودية.**
3. **هل هناك مؤشرات للزيادة في عدد الناس المستخدمين في الاقتصادات غير الرسمية غير الشرعية منذ تفشي الوباء؟ هل هناك تقرير عن عمل او استغلال قسري في مثل قطاعات العمل تلك مثل ساعات عمل طويلة وأجر متدني لا وجود لزمن كافي للراحة ولا يوجد أجر للعطلات.**
4. **هل هناك تدخل مع شركات الأعمال وشركات المساهمة الأخرى لتطوير استراتيجيات مشتركة حول خفض خطر العمال المعرضين للخطر في عملياتها وسلاسل التوريد تصبح معرضة للأشكال المعاصرة للعبودية في سياق الوباء.**
5. **منذ تفشي الوباء هل واصلت الحكومة التحقيق ومحاكمة انتهاكات حقوق الإنسان المتعلقة بالعبودية القائمة على النسب والسخرة ورباط الدين وعبودية الأرض والعبودية الجنسية والاستغلال الجنسي التجاري للأطفال وعمل الطفل والعبودية المنزلية وأشكال عبودية الزواج؟**
6. **على ضوء أهداف التنمية المستدامة والالتزامات العالمية للقضاء على العبودية (هدف87) وقياس التقدم في هذا المجال هل استطاعت الحكومة ضمان التجميع في الوقت المناسب والتحليل لبيانات مصنفة؟ إذا كانت تلك البيانات متوفرة أرجو تقاسم البيانات التي تم جمعها في الربع الأول من 2020وتشمل المعلومات المرتبطة بالعدد والعمر والنوع (من حيث الذكورية والتأنيث) وجنسيات الضحايا المحددين وعدد محاكمات المجرمين ونوع الخدمات المقدمة للضحايا والحرف التي تم تحديد الضحايا فيها، هل اختلفت أي من تلك البيانات بصورة كبيرة من تلك التي تم تسجيلها مؤخرا بسبب عوامل مرتبطة بوباء كوفيد 19؟**

<u>الردود على أسئلة المقرر الخاص بشأن الأشكال المعاصرة للرق</u>

تم التعرض سابقا الى جهود الدولة خلال الازمة وحزمة التحفيزات للشركات الخاصة لمساعدتها على تخطي الازمة ودفع أجور العمال ومراقبة دفع أصحاب العمل للأجور بواسطة نظام حماية الأجور، والاجراءات التي اتخذتها الوزارة لتنظيم العلاقة التعاقدية خلال أزمة كوفيد19(بما فيها العمل عن بعد) بين أصحاب العمل والعمال بما يراعي حقوق الطرفين ويمنع كل اشكال استغلال العمال حيث تم وتنظيم ساعات العمل والأجور، وكيفية الاتفاق على الحلول المناسبة بشأن العطل غير مدفوعة الأجر وضمان حقوق العمال في السكن والغذاء في جميع الأحوال خلال هذه الفترة الى حين الرجوع الى العمل أو ارجاعه العامل على نفقة صاحب العمل فضلا عن الإجراءات وحملات التوعية لفائدة مستخدمي المنازل ولاسيما النساء وقد تم شرح كل هذه الإجراءات بالتفصيل صلب الإجابة عن الأسئلة السابقة للاستبيان وهي تدابير من شأنها حماية جميع العمال دون استثناء من كل اشكال التعسف أو الاستغلال خلال الأزمة. (تراجع الإجابات عن الأسئلة السابقة)

كما أنه لا وجود لعمل بالاقتصاديات غير رسمية أو غير القانونية في دولة قطر، وتعتبر معدلات البطالة منخفضة جدا (لا تتجاوز 0.1 بالمائة) حيث لم تؤد أزمة كوفيد19 الى ازدياد الفقر أو العمل بالاقتصاديات غير الرسمية نظرا الى اتباع الدولة لسياسة حماية اجتماعية متكاملة (تم التعرض اليها بالتفصيل ضمن الأجوبة على الأسئلة السابقة) تهدف الى ضمان استدامة الاعمال والتوظيف (من خلال حزمة الدعم للشركات الخاصة وبرنامج الضمانات الوطني لتمكين الشركات من دفع الاجور) فضلا اصدار الوزارة توجيهات واضحة الى أصحاب العمل بشأن الحلول الوقتية التي يمكن الاتفاق عليها مع العمال خلال الازمة بالنسبة للقطاعات التي اضطرت لوقف العمل . و يتعين على أصحاب العمل توفير السكن والغذاء للعمال في جميع الأحوال الى حين العودة الى العمل أو تأمين رجوع العامل الى بلده على نفقة صاحب العمل.

هذا وتجدر الإشارة إلى أنّ دولة قطر تعتبر محاربة العمل الجبري والاتجار بالبشر من اولى أولوياتها حيث انضمت الدولة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000 (بموجب المرسوم رقم (10) لسنة 2009) كما صدر قانون مكافحة الاتّجار بالبشر رقم (15) لسنة 2011، والذي نصت المادة (2) منه على أنه" يُعد مرتكباً جريمة الاتجار بالبشر كل من استخدم بأي صورة شخصاً طبيعياً أو ينقله أو يسلمه أو يأويه أو يستقبله أو يستلمه، سواء في داخل الدولة أم عبر حدودها الوطنية، إذا تمّ ذلك بواسطة استعمال القوة أو العنف أو التهديد بهما، أو بواسطة الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع، أو استغلال السلطة، أو استغلال حالة الضعف أو الحاجة، أو الوعد بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا مقابل الحصول على موافقة شخص على الاتجار بشخص آخر له سيطرة عليه، وذلك كله إذا كانت هذه الأفعال بقصد الاستغلال أيا كانت صوره بما في ذلك الاستغلال في أعمال الدعارة أو غيرها من أشكال الاستغلال الجنسي واستغلال الأطفال في ذلك وفي المواد الإباحية أو التسول، والسخرة أو الخدمة قسرا، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد، أو استئصال الأعضاء أو الأنسجة البشرية، أو جزء منها" **ويعاقب قانون مكافحة الاتّجار بالبشر رقم (15) لسنة 2011 المشار اليه مرتكبي الجرائم المشار اليها بعقوبات مشددة،** وهي عقوبات فعالة ورادعة في الممارسة العملية.

كما يكفل القانون المشار إليه حماية المجني عليهم حيث تنص المادة (6) منه على أنه على الجهات المختصة أن تكفل صون حرمتهم الشخصية و إتاحة الفرصة لهم لبيان وضعهم والحصول على المشورة فيما يتعلق بحقوقهم، وتبصيرهم بالإجراءات القانونية والإدارية المتبعة و البقاء في الدولة لحين الانتهاء من إجراءات التحقيق والمحاكمة والحصول على المساعدة القانونية بما في ذلك الاستعانة بمحام والحصول على التعويض المناسب لجبر الأضرار التي قد تكون لحقت بهم.الحصول على الحماية الأمنية اللازمة"

وتنص المادة (7) من ذات القانون أنه "توفر الجهات المختصة أماكن مناسبة لإيواء المجني عليهم بحيث تسمح باستقبالهم لذويهم ومحاميهم وممثلي الجهات المختصة، فضلاً عن الضمانات الأخرى المقررة بأي قانون آخر"

وحرصت الدولة على تفعيل الاحكام القانونية المشار إليها حيث صدر قرار مجلس الوزراء رقم (15) لسنة 2017 بشأن إنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر التي تهدف إلى القيام بدور المنسق الوطني لرصد ومنع ومكافحة الاتجار بالبشر من خلال التنسيق مع الجهات المعنية في هذا الشأن.
وعملا بأحكام المادة (7) المشار اليها من قانون مكافحة الاتّجار بالبشر رقم (15) لسنة 2011_تم في الفترة الأخيرة تدشين المؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي «دار الأمان الشامل» التابع لمركز الحماية والتأهيل الاجتماعي «أمان» أحد المراكز المنضوية تحت مظلة المؤسسة القطرية للعمل الاجتماعي، والتي تمثل إيواءً متكاملاً وبيئة اجتماعية وصحية شاملة لخدمات الحماية والتأهيل للفئات المستهدفة، ومنها ضحايا الإتجار بالبشر. والدار عبارة عن مجمع متكامل مكون من أكثر من 30 وحدة عقارية مخصصة

ومجهزة بخدمات الإيواء الشامل، توفر لنزلائها خدمة الايواء «المؤقت» المصاحب لخطة تأهيلية مدروسة. فيلات من الوحدات المشار إليها، خصصت تحديداً لضحايا الاتجار- الذكور والإناث على السواء، كل منها قادر على رعاية 20 شخصاً. وتبدأ عملية الإيواء بأربع مراحل أساسية تبدأ بمرحلة الاستقبال التي تعنى بالتقييم المبدئي لكل حالة وتحديد حاجتها للإيواء، ثم مرحلة الدخول وتحدد الحقوق والواجبات والاشتراطات اللازمة لإيواء الضحية، ومرحلة الخطة التأهيلية التي تضع الإطار التفصيلي لمرحلة التأهيل في الدار، ومن ثم مرحلة الدمج في الأسرة وتتمثل في إعادة الزائر إلى بيئته الطبيعية في أسرته ومجتمعه.

و يتجه التذكير من جهة أخرى بجهود الدولة لمكافحة جميع أنواع الاستغلال أو العمل الجبري حيث ينص قانون العقوبات رقم (11) لسنة 2004 في المادة رقم [322]منه نص على أنه "يُعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز ستة أشهر، وبالغرامة التي لا تزيد على ثلاثة الاف ريال قطري، أو إحدى هاتين العقوبتين، كل من سخر أو أكره إنساناً على العمل، سواء بأجر أو بدون أجر.
وتكون العقوبة الحبس مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات، والغرامة التي لا تزيد على عشرة آلاف ريال أو إحدى العقوبتين، إذا كان المجني عليه لم يبلغ السادسة عشر من عمره. وهذه العقوبات رادعة في الممارسة العملية.

أما فيما يتعلق بمكافحة ممارسات حجز جوازات السفر، فتجدر الإشارة الى ان القانون رقم (21) لسنة 2015 بتنظيم دخول وخروج الوافدين واقامتهم حظر حجز الجوازات ونص على عقوبات جنائية لهذه الممارسة، حيث غلظ العقوبة على حجز الجوازات بغرامة بلغت (25.000) خمسة وعشرون ألف ريال. كما أن القرار الوزاري رقم (18) لسنة 2014 بتحديد اشتراطات ومواصفات السكن المناسب للعمال الوافدين، نص على تخصيص أماكن آمنة يتوافر فيها مخازن قابلة للقفل بحيث يستطيع العمال الوصول إليها بحرية، وحفظ وثائقهم وممتلكاتهم الشخصية، بما في ذلك جوازات سفر العمال. ويوجد تنسيق من الناحية العملية بين كل من وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية، ووزارة الداخلية، لضمان عدم احتجاز جوازات سفر العمال، حيث أحيلت جميع الشكايات إلى النيابة العامة، وتم التحقيق في معظمها وأجبرت الجهات المخالفة على إعادة جوازات السفر، بل قد صدرت عدة قرارات بإلقاء القبض على المخالفين وحبس البعض منهم لعدم سداد الغرامات المقضي بها. أظهرت الدراسات الاستقصائية التي أجريت في عامي 2017 و2018 بواسطة معهد البحوث الاجتماعية والاقتصادية بجامعة قطر (SESRI) أن الاحتفاظ بجواز السفر أصبح أقل شيوعًا بين تلك المشمولة بقانون العمل. ومن الملاحظ ان عدد الشكاوى المتعلقة بمصادرة جوازات السفر بانخفاض مستمر وهذا يدل على حرص صاحب العمل على الالتزام بأحكام القانون المتماثلة بالعقوبات المفروضة على صاحب العمل جراء احتجازه لجواز السفر، إضافة الى ارتفاع مستوى الرقابة المتمثلة بالتفتيش على بنود الاتجار بالبشر علاوة على ارتفاع مستوى الوعي العمالي بأحكام قانون العمل، بالإضافة يتمتع العمال بسلطة أكبر بالتعامل مع السلطات بالشكاوى وعلى هذا النحو فان احتجاز جوازات السفر ليست وسيلة فعالة لأصحاب العمل لممارسة السيطرة كما كانت عليه من قبل.
وفي عام 2019، أطلقت وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية ومنظمة العمل الدولية حملة لزيادة الوعي تضمن رسائل عن حق العمال في حمل جوازات سفرهم الخاصة. تم نشر هذا عبر وسائل التواصل الاجتماعي بعشر نقاط.

كما تجدر الإشارة الى الممارسات الحسنة التي اتبعتها الدولة في هذا المجال حيث حرصت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية على اتخاذ التدابير اللازمة لتوعية الجمهور والسلطات المختصة بموضوع تعرض العمال إلى العمل الجبري، واعلام أصحاب العمل بمسؤولياتهم. فقد قامت الوزارة بما يلي:

1. تم تنفيذ ورش عمل لبناء قدرات موظفي الوزارة بالتعاون مع منظمة العمل الدولية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

2. تم انتاج ونشر كتيب عن مؤشرات العمل الجبري باللغة العربية وتوزيعه على الجهات الحكومية ذات الصلة.
3. شاركت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية ومنظمة العمل الدولية والسفارة الامريكية في تنظيم ورشة عمل اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر ومنتدى المهاجرين في اسيا
4. تم تبادل الخبرات من الملاجئ (في تايوان ولبنان وسنغافورة) حول كيفية إدارة المركز وتقديم خدمات إعادة التأهيل النفسي والاجتماعي والمهني وكذلك التدخلات القصيرة والطويلة الأجل اللازمة لقبول الضحية والسيطرة على القضية.

توعية وتدريب الجمهور والجهات المختصة

وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية على اتصال دائم مع العمال والملحقين من سفارات عدة بلدان المنشأ للتصدي الى جميع ممارسات الاستغلال، وقد حرصت الوزارة على خلال أزمة كوفيد19 على التواصل المستمر مع الملحقين العماليين بالسفارات ورؤساء الجاليات العمالية للدول المرسلة للعمالة وعقدت معهم عدة اجتماعات عبر الاتصال المرئي ، للاستماع إلى ملاحظاتهم واستفساراتهم وعرض الجهود المستمرة التي تبذلها الوزارة خلال الأزمة (توعية العمال، التدابير الاحترازية، الحملات التفتيشية لمواقع العمل والسكن، المنطقة الصناعية، التعاون مع الهلال الأحمر القطري لتوفير الدعم والاحتياجات الأساسية للعمال، التسهيلات فيما يتعلق بالتحويلات المالية، الخط ساخن للرد على الاستفسارات، خدمة الرسائل النصية المجانية، الشكاوى وفض النزاعات العمالية بتقنية الاتصال المرئي..)

كما نظمت الوزارة يوم 1 مايو 2020 بمناسبة الاحتفال بيوم العمال العالمي اجتماعا "عن بعد" مع قادة الجاليات الوافدة في دولة قطر والاتحاد الدولي لعمال البناء والأخشاب وعدد من القيادات العمالية الدولية. وقد شارك في الفعالية ممثلو الجاليات الهندية والبنغالية والنيبالية والأفريقية بتقديم تجارب ومبادرات مكاتب الجاليات الوافدة المعنية المتعلقة بتلبية احتياجات العمال في مكاتبهم. وفي كلمته أمام قادة الجاليات وممثلي العمال، قال السيد أمبيت يوسون، الأمين العام للاتحاد الدولي لعمال البناء والأخشاب أن وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية واللجنة العليا للمشاريع والإرث "تبذلان قصارى جهدهما لضمان صحة وسلامة العمال والتأكد من دفع أجورهم واستحقاقاتهم.

سادسا: أسئلة للمقرر الخاص حول البيع والاستغلال الجنسي للأطفال:

سيكشف تقرير المقرر الخاص حول البيع والاستغلال الجنسي للأطفال كيف هددت أزمة كوفيد 19 المزيد من تقلص وضع الأطفال الأكثر عرضة للبيع والاستغلال الجنسي. وسيركز التقرير على تعريف عوامل الدفع والسحب ورفع الممارسة الحسنة وتقديم توصيات حول الإجراءات لمعالجة المخاطر المتصاعدة للبيع الاستغلال الجنسي للطفل خلال وبعد الوباء. وستبحث توصيات التقرير لي:

تفعيل الوعود التي صدرت تحت أجندة 2030 للقدر الذي تتعلق فيه بأهداف التنمية المستدامة 5,3 و8.7 و16,2 وضمان تنفيذ تجاوب فعال لحماية الطفل ينشأ في سياق الطوارئ.

1. **ما هو تأثير أزمة كوفيد 19 على طبيعة ومدي مختلف مظاهر بيع الأطفال والإساءة إليهم واستغلالهم جنسيا على الإنترنت وفي الواقع، وعلى زواجهم وتهريبهم وبيعهم، وتبنيهم بصورة غير قانونية وتشغيلهم، وعلى تأجير الأرحام؟**
   - **ما هي الأشكال والمظاهر الجديدة لبيع الأطفال واستغلالهم جنسيا في سياق أزمة كوفيد 19؟**
   - **ما هي الاتجاهات والمحفزات الرئيسية التي قد تزيد من فرص تعرُّض الأطفال للبيع والاستغلال الجنسي في سياق الجائحة؟**

2. **ما هي إجراءات الحماية الرئيسية، بما في ذلك تحديد الهويات والتبليغ والتحويل والتحقيق، التي يجري تنفيذها لكشف ومنع حالات الاستغلال الجنسي وغير الجنسي للأطفال، وما مدى فعاليتها منذ بداية انتشار الوباء.**
3. **هل كان هناك أي مبادرات لجمع البيانات المصنفة على أساس مظاهر بيع الأطفال واستغلالهم جنسيا أثناء جائحة كوفيد 19 وتقييم الآثار القريبة والبعيدة لها؟**
4. **يرجى تزويدنا بالمعلومات المتوفرة عن التحديات التي تقف أمام توفير الرعاية الصحية والتعليم والعون القانوني دون انقطاع، إلى جانب استعادة خدمات الرعاية وإعادة الدمج للضحايا في ظرف انتشار الوباء.**
5. **هل كان هناك أمثلة للحلول المبتكرة لضمان فعالية حماية الأطفال والأنظمة المتماسكة والمواكِبة لتطبيق العدالة وضمان القدرة على مواجهة الأزمة القادمة؟**
6. **إلى أي مدى من التأثير والفعالية كانت الأطر القانونية الحالية تتعامل مع المنع والمقاضاة والحماية والرعاية والمساعدة والوقاية فيما يتعلق بجميع أشكال العنف الجسدي والذهني والنفسي ضد الأطفال واستغلالهم وإهمالهم والممارسات الضارة في حقهم؟**
7. **هل هناك ما يكفي من الموارد أو خطط العمل أو آليات التنسيق أو خدمات الوقاية والتدخل لحماية الأطفال من جميع أشكال العنف والإساءة والاستغلال؟**

الردود على أسئلة المقرر الخاص حول البيع والاستغلال الجنسي للأطفال

تكفل التشريعات القطرية حماية الأطفال من جميع مظاهر الاستغلال، حيث نصت المادة (86) من قانون العمل القطري على عدم جواز تشغيل من لم يبلغ السادسة عشرة من العمر في أي عمل من الأعمال، ولا يسمح له بدخول أي من أماكن العمل. كما نص المشرع على حظر أسوأ أشكال عمالة الأطفال صراحة في المادة (87/ الفقرة الثالثة) من القانون سالف الذكر، والتي تنص على عدم جواز تشغيل الأحداث في الأعمال التي من شأن طبيعتها أو ظروف أدائها أن تلحق الضرر بصحة أو بسلامة أو أخلاق الحدث، ويصدر بتحديد هذه الأعمال قرار من الوزير). وقد صدر قرار وزارة شؤون الخدمة المدنية والإسكان رقم (15) لسنة 2005م بشأن بالأعمال التي لا يجوز تشغيل الأحداث فيها.

كما جرم قانون العقوبات الصادر بقانون رقم (11) لسنة 2004م وتعديلاته العمل القسري للأطفال وذلك في المادة (322) من الباب الثاني المتعلق بالجرائم الماسة بحرية الإنسان وحرمته والفصل الأول الخاص بالخطف والقبض والسخرة.

كما حدد قانون العقوبات المشار إليه عقوبات مشددة على من يقومون باستغلال الأطفال في أعمال التسول بأي شكل من الأشكال ولاسيما في الباب السابع الخاص بالجرائم الاجتماعية - الفصل الثالث جرائم السكر والقمار والتسول في المادة (278).

ويجدر التذكير بإصدار قانون مكافحة الاتّجار بالبشر رقم (15) لسنة 2011م، والذي نص على جريمة استغلال الأطفال في أعمال التسول أو السخرة أو الخدمة قسراً بعدّها إحدى جرائم الاتّجار بالبشر، وذلك بموجب نص المادة (2/ الفقرة الأخيرة)، والتي تنص على أنّه "يُعد مرتكباً جريمة الاتجار بالبشر كل من استخدم بأي صورة شخصاً طبيعياً أو نقله أو سلمه أو آواه أو استقبله أو استلمه، سواء في داخل الدولة أم عبر حدودها الوطنية، إذا تم ذلك بواسطة استعمال القوة أو العنف أو التهديد بهما، أو بواسطة الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع، أو استغلال السلطة، أو استغلال حالة الضعف أو الحاجة، أو الوعد بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا مقابل الحصول على موافقة شخص على الاتّجار بشخص آخر له سيطرة عليه، وذلك كله إذا كانت هذه الأفعال بقصد الاستغلال أيا كانت صوره بما في ذلك ... استغلال الأطفال ... أو التسول، والسخرة أو الخدمة قسراً، ... إلخ".

كما تجدر الاشارة أيضا الى مقتضيات القانون رقم (4) لسنة 2009 بتنظيم دخول وخروج الوافدين وإقامتهم وكفالتهم. إذ وفر للطفل وللبالغ الذي لايزال يتلقى تعليمه من أبناء المقيمين الحماية من مخاطر الاستغلال الاقتصادي أو أداء أي عمل يعيق تعليمه من خلال نص المادة (16) من هذا القانون، والتي أجازت منح ترخيص الإقامة لأولاد المرخّص له من الذكور الذين لم يكملوا دراستهم حتى سن الخامسة والعشرين، وكذلك بناته غير المتزوجات.

سابعا: أسئلة الفريق العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي

سوف يركز فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي تقريره السنوي إلى الدورة الخامسة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة حول تأثير فيروس كورونا المستجد كوفيد-19 والاستجابة للوباء على حقوق الإنسان الخاصة بالمنحدرين من أصل أفريقي.

1- **ما هي الإجراءات التي تم اتخاذها لتقييم ومعالجة تأثير فيروس كورونا المستجد كوفيد-19 والجهود المرتبطة بذلك على السكان والمجتمعات المنحدرة من أصل أفريقي في البلد؟ على سبيل المثال، هل يتم الاحتفاظ بالبيانات المصنفة على أساس العرق والمتعلقة بالإصابات ومدى حدتها والشفاء منها وتوفر الخدمات الصحية وغير الصحية والتدخلات؟ وهل تنفذ جهود التحفيز الاقتصادي والصحة العامة والرعاية الصحية المتعلقة بهذه الجائحة إلى مجتمعات المنحدرين من أصل أفريقي؟ وما هي البيانات التي تدعم هذه الاستنتاجات؟**
2- **ما هي الإجراءات التي تم اتخاذها والتي تضمن بشكل صريح عدم وجود تحيز يؤثر على القرارات الطبية والسياسية أثناء هذه الجائحة؟**
3- **ما هي التدابير التي اتخذت لضمان ألا يقع تأثير جائحة كوفيد-19بشكل غير متناسب على السكان المنحدرين من أصل أفريقي؟ يشمل هذا السؤال (أ) تأثير العدوى (ب) تأثير السياسات الجديدة أو القائمة، بما في ذلك الوصول إلى الرعاية الصحية وشبكات الأمان الاجتماعي و (ج) والتأثيرات لسبب غير الإصابة بالمرض (مثل فقدان سبل العيش والدخل).**

الرد:

تم استعراض الإجراءات التي تم اتخاذها لمكافحة فيروس كورونا وسياسة الحماية الاجتماعية التي اعتمدتها دولة قطر تجاه جميع أفراد المجتمع (مواطنين ومقيمين بمختلف جنسياتهم) ولا سيما حماية العمال الوافدين دون أي تمييز على أساس الجنسية أو الأصل العرقي، وذلك بالتفصيل ضمن الردود على الأسئلة السابقة للاستبيان وخاصة (الأسئلة الشائعة- الحماية الاجتماعية)

4- **بالنظر إلى "العزلة الاجتماعية" الخاصة بالأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي في العديد من البلدان، ما هي التدابير التي اتخذت لضمان فهم الاحتياجات المميزة للمنحدرين من أصل أفريقي - فيما يتعلق بالصحة والسياسة - بشكل كامل؟ ما هو التخطيط الذي تم اتخاذه لتلبية هذه الاحتياجات المميزة للمجتمعات المنحدرة من أصل أفريقي خلال هذا الوباء؟**

الرد:

لا يعيش العمال الوافدون المنحدرون من أصل افريقي في عزلة اجتماعية، وقد سبق التعرض بالتفصيل الى التدابير التي اتخذتها الدولة لتوفير الرعاية الصحية المجانية لجميع العمال دون تمييز على أساس الجنسية أو الأصل العرقي (ومهما كانت وضعيتهم القانونية ودون حاجة لبطاقة الإقامة او بطاقة صحية) وضمان السكن والغذاء في جميع الأحوال خلال الازمة والحرص على استمرار العلاقة التعاقدية وخلاص الأجور، وذلك بالتفصيل ضمن الردود على الأسئلة السابقة للاستبيان(الأسئلة الشائعة- الحماية الاجتماعية).

5- ما هو تمثيل السكان المنحدرين من أصل أفريقي في عملية صنع القرار رفيع المستوى المتعلق بهذه الأزمة؟ وما هي الجهود الخاصة التي استخدمتها الدولة لضمان الخبرة الكافية، والفهم للتخطيط المسؤول نيابة عن المجتمعات المنحدرة من أصل أفريقي؟ ما هي التدابير التي تم اتخاذها لضمان الحماية المتساوية، بما في ذلك التأكد من أن التدخلات التي تبدو محايدة على وجوههم لا تدل على التحيز والقوالب النمطية العنصرية أو تساعد عليها؟

الردّ: تم التعرض بالتفصيل الى جهود الدولة لدعم الحوار الاجتماعي بين أصحاب العمل والعمال خلال الأزمة من خلال التأكيد على دور اللجان العمالية التي تضم ممثلين عن أصحاب العمل والعمال بمختلف جنسياتهم، والتواصل المستمر مع ممثلي العمال ورؤساء الجاليات العمالية والملحقين العماليين بالسفارات، وذلك بالتفصيل ضمن الردود على الأسئلة السابقة للاستبيان (المشاركة والتشاور)

6- ما هي جهود الحماية التي ركزت على قضايا الصحة العامة الخاصة بالمنحدرين من أصل أفريقي؟ وكيف استفادت الدول من خبرة المجتمع المدني القائمة لتحديد الشواغل الرئيسية وتنفيذ السياسات بشكل فعال فيما يتعلق بالمنحدرين من أصل أفريقي؟ كيف أثرت المخاوف والتقييمات المتعلقة بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي على برامج البحث وإنتاج المعرفة التي تم تطويرها استجابة لفيروس كورونا المستجد كوفيد-19، بما في ذلك التحقق من عوائق معينة للرعاية، أو التعرف على القصد العنصري التمييزي أو تأثير السياسات؟

الرد:

فيما يتعلق بالرعاية الصحية للعمال: سبق التعرض بالتفصيل الى التدابير التي اتخذتها الدولة لتوفير الرعاية الصحية المجانية لجميع العمال دون تمييز على أساس الجنسية أو الأصل العرقي (ومهما كانت وضعيتهم القانونية ودون حاجة لبطاقة الإقامة او بطاقة صحية) ضمن الردود على الأسئلة السابقة للاستبيان (الأسئلة الشائعة- الحماية الاجتماعية).

7- إلى أي مدى يمكن للأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي الوصول إلى العدالة في وقت الوباء؟ ما هي المعالجات المتاحة للأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي بالنسبة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب التي يواجهونها في خضم جائحة كوفيد-19؟ وما هي التحقيقات المستقلة التي تجرى بشأن الانتهاكات ذات الدوافع العنصرية لحقوق الإنسان الخاصة بهم؟ وما العقوبات التي تطبق على الكيانات والأفراد المتورطين؟ يرجى تقديم أمثلة.

الرد:

فيما يتعلق بجهود وزارة التنمية الإدارية لضمان وصول العمال الوافدين إلى العدالة وآلية الشكاوى خلال أزمة كوفيد19، بدون تمييز على أساس الجنسية أو الأصل العرقي، تراجع الأجوبة السابقة على أسئلة الاستجواب (الأسئلة الشائعة-المسائلة والعدالة)

كما تراجع **الردود السابقة على أسئلة المقرر الخاص بشأن الأشكال المعاصرة للرق.**